بسم الله الرحمن الرحيم

تأليف

الشيخ أبي مريم عبد الرحمن بن طلاع المخلف

قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى :

أصل دين الإسلام، وقاعدته: أمران

- **الأول**: الأمر بعبادة الله وحده لا شريك له؛ والتحريض على ذلك، والموالاة فيه، وتكفير من تركه
- **الثاني**: الإنذار عن الشرك في عبادة الله، والتغليظ في ذلك، والمعاداة فيه، وتكفير من فعله

و المخالفون في ذلك أنواع؛ فأشدهم مخالفة: من خالف في الجميع

ومن الناس من عبد الله وحده، ولم ينكر الشرك، ولم يعاد أهله

ومنهم: من عاداهم، ولم يكفرهم

ومنهم: من لم يحب التوحيد، ولم يبغضه

ومنهم: من كفرهم، وزعم أنه مسبة للصالحين

ومنهم: من لم يبغض الشرك، ولم يحبه

ومنهم: من لم يعرف الشرك، ولم ينكره

ومنهم: من لم يعرف التوحيد، ولم ينكره

ومنهم: - وهو أشد الأنواع خطراً – من عمل بالتوحيد، لكن لم يعرف قدره، ولم يبغض من تركه، ولم يكفرهم

ومنهم: من ترك الشرك، وكرهه، ولم يعرف قدره، ولم يعاد أهله، ولم يكفرهم

وهؤلاء: قد خالفوا ما جاءت به الأنبياء، من دين الله سبحانه وتعالى، والله أعلم.

وقال رحمه الله تعالى:

(أصل دين الإسلام ، وقاعدته)

أصل الشيء أساسه و ما يقوم عليه كما قال تعالى {

}التوبة109 و أصل تقوى الله التوحيد و لا يصح عمل إلا بتحقيق التوحيد و ضرب الله تعالى في هذه الآية للإسلام مثل البنيان فإن البنيان إذا كان أساسه ثابت قائم فإن البنيان لا بد أن يكون ثابتا لثبات أصله و لو حدث هدم أن نقض لبعض البنيان فإن الأصل و الأساس لا ينتقض كما أن التوحيد إذا كان صحيحا حتى لو نقص عمل الموحد فإن توحيده لا ينتقض بانتقاض بعض فروع التوحيد من الأعمال بخلاف ما لو كان الأساس و هو التوحيد منتقض فإن يلزم و لا شك أن تذهب الأعمال هباء منثورا لأنها لم تقم على أصل صحيح و هذا معنى قوله تعالى (

)

فالأصل و الأساس يؤثر على ما يتفرع عنه طردا و عكسا و الحقيقة أن هذه القاعدة ليست فقط في التوحيد و إن كان التوحيد هو أساس كل عمل بل تدخل هذه القاعدة في كل أمر سواء أمور الدين أو الدنيا فمن عمل عملا لم يكن أصله ثابت فإن فروعه تتأثر بالأصل تزعزعا و ثباتا و قال تعالى {

}(إبراهيم24) و قال {

... }(إبراهيم) و الاجتثاث هو نزع الشيء من أصله لذا قال الله تعالى

مالها من قرار أي ثبات و قال تعالى {...

... }إبراهيم27 لذا كان من

الواجب على كل مكلف أن يبحث عن الحق و يسعى إليه و أن ينظر إلى عمله هل هو قائم على أصل ثابت أم على شفا جرف هار مآله أن ينهار به في نار جهنم .

و القاعدة هي ما لزمت الأرض قعودا لذا سما الله تعالى اليائسة من الحيض

قاعد لأنها لزمت عدم الحيض {...

...

}النور60 و سما الله تعالى من ترك الجهاد قاعد {...

...

...

... }النساء95 و هذه الآية في جهاد الطلب و أما جهاد الدفع

قال تعالى {...

... }التوبة46 {...

... }التوبة86 . و سمي ما يقعد عليه

مقعد لأنه يلزم الأرض و يقعد عليه {...

... }الجن9

أمران؛ الأول: الأمر بعبادة الله وحده لا شريك له؛

فأصل دين الإسلام و قاعدته أمران و ذكر هنا الشيخ رحمه الله الأمر الأول و أصل الأمر الأول و أسه عبادة الله تعالى وحده لا شريك له فلا بد أن يحقق الداعي التوحيد في نفسه و إلا لا يمكن أن يدعو إلى أمر لا يعرفه لأن تحقيق التوحيد لا يمكن إلا بعد معرفته و يترتب على معرفة التوحيد اعتقاد صحة هذا التوحيد و حبه ثم العمل بهذا التوحيد بإفراد الله تعالى بالعبادة و هذا الأمر ذكره الله تعالى بكتابه فقال {

}الأنبياء25 و هذا الوحي لا بد أن يعتقد الرسول صحته و يحبه و يعمل به و إلا لم يستحق أن يكون رسولا و هذا الأمر أي ترك التوحيد و إن كان في مثل حال الرسل لا يوجد لأن الله لا يختار الرسول إلا و قد علم خيريته و دعوته لهذا الدين و صبره عليه و إلا لم يكن رسولا و لا يستحق الاختيار و لكن في من دون الرسل يوجد مثل هذه الأحوال فمن الناس يتصدر للدعوة إلى هذا الدين و هو لا يعرف حقيقة هذا الدين و لم يحققه في نفسه فمثل هذا الواجب عليه قبل أن يدعو الناس عليه أن يحقق الإسلام في نفسه ثم بعد ذلك يدعو الناس إلى الإسلام لذا تجد مثل هؤلاء يدعون الناس بحسب علمهم فمنهم من يدعو إلى الصلاة حتى لو يرى الناس يقعون في الشرك و عبادة غير الله لأنه حقيقة إما أنه لم يحقق التوحيد في نفسه و لا يعرف وجوبه أو أنه لا يعرف قدر التوحيد فتجده يقدم غيره عليه لظنه أن الناس على التوحيد أو لظنه أن الصلاة تقدم على الدعوة للتوحيد .

ثم بعد أن يحقق الداعية التوحيد في نفسه و معنى تحقيقه كما ذكرنا هو أن يعتقد صحته و يحبه لأنه حق في ذاته كما قال تعالى {

}البقرة119 و أصل هذا الحق هو التوحيد

.

و قال {

}لقمان30

و قال {..

.................................}الكهف56

و من علم الحق وجب عليه محبته و هذه ضرورة فطرية فكل من يعرف الحق لا بد أن يحبه و من لم يحبه علم ضرورة فساد فطرته و أعظم حق في هذا الوجود هو استحقاق الله تعالى للعبادة فلا بد أن يحب هذا الحق و من لم يحبه فهو ليس بمسلم حتى لو كان يعرفه و يعتقد صحته فمن فسد ذوقه بحيث لا يفرق بين الحلو و المالح أو فسد سمعه بان لا يفرق بين صوت و آخر فإن فساد الفطرة أعظم من فقد مثل هذه الأحاسيس و لكن لما كان فقد مثل الأحاسيس متعلقه أمر الدنيا لا أمر الآخرة و فساد الفطرة متعلقة أمر الآخرة و الشيطان يقعد في طرق بني آدم حتى يخرجهم من

الجنة {..}الأعراف16 أراد الشيطان

أن يمنع بني آدم من دخول الجنة لما كان أبو البشر سببا إخراج الشيطان من الجنة و أتبع أكثر بني آدم الشيطان و أصبح من تمسك بالحق هم

الأقلون {..}سبأ20 ظن

المشركون أنهم على الحق لأنهم هم الأكثرون و أهل التوحيد هم الأقل {....

....

}الأنعام116 احتج الشيطان على الموحدين بهذه الحجة بأنكم لو أنكم على الحق ما كنتم قلة فأصبح أكثر الناس لا يشعرون بفساد فطرهم لما يروا من

أن أكثر الناس على ما هم عليه لذا يحتج المشركون بالعادة {................

...................}الزخرف22 {.................................

....

}الزخرف23

و هذه الحجة نراها اليوم بقول بعضهم لو أنكم على الحق لما خالفكم الناس فكل قوم حجتهم أن وجودوا أقوامهم و آبائهم على هذا الدين و أنهم لا يتركون هذا الدين و لا يخرج عن إلف هذه العادة إلا من اخلص العبادة لله تعالى و صدق مع الله تعالى كما قال تعالى حكاية عن إبليس {

}ص82 { }الحجر40 و قال {

}يوسف24 فالشرك و السوء و الفحشاء يصرفها الله تعالى عن المخلص لله تعالى المكتمل التوحيد .

فبعد تحقيق التوحيد تأتي الدعوة إلى التوحيد و بقدر معرفة التوحيد تكون دعوة الداعية إلى التوحيد فلا يقدم الموحد على دعوة التوحيد أي دعوة لأن الدعوة إلى التوحيد هو دعوة لأعظم أصل في هذا الكون على الإطلاق فلا يجوز أن يقدم على هذه الدعوة دعوة أخرى فلا تقدم الدعوة إلى الصلاة أو الزكاة أو الحج أو غيرها من الفرائض و لا كذلك الدعوة إلى الجهاد و لا الدعوة إلى مكارم الأخلاق فما بالك بما يناقض التوحيد أو ينقصه من الدعوة للشرك كالدعوة إلى عباد الطاغوت و الدخول في حكمه و نصرته أو الدخول في مجالسه الشركية أو التحاكم إلى محاكمه الكفرية و الدعوة إلى التوحيد هو دين الأنبياء جميعا {

}النحل36

فكل رسول يأتي قومه يأمرهم بعبادة الله تعالى و ترك عبادة الطاغوت و ينذرهم من الوقوع في الشرك و يخبرهم بما يترتب على ترك التوحيد من العذاب و الخزي و دائما أنا أكرر مثل هذه المسائل و أذكر أدلتها لبيان عظم هذه المسائل و أهميتها لأنه يترتب على ترك بيان هذه المسائل يترتب ترك الناس للتوحيد و عدم تفريقهم بين التوحيد و الشرك و كذلك يترتب على هذا عدم إقامة الحجة على المشركين و أن المشرك إن مات على

الشرك كان من أهل النار الخالدين فيها كما قال تعالى { … } المائدة72 و قال { … } النساء48

فهذه المسألة يجب أن تكون هي المسألة المقدمة عندنا في العمل و الدعوة فيجب أن يكون عملنا قائم على هذا التوحيد و أن تكون أصل دعوتنا إلى هذا الأصل و أن لا نكل و لا نمل و لا نسأم من الدعوة إلى هذا الأصل و نكرر بيان هذه الأصل بأنواع الحجج و البينات و هذا هو أسلوب القرآن في بيان التوحيد و الدعوة إليه و التحذير من الشرك و التنفير منه .

و معنى عبادة الله تعالى أي صرف ما يحبه الله تعالى من المأمورات سواء أمر إيجاب أو أمر استحباب لله تعالى لا لغيره و الأمر بعبادة الله تعالى ذكره الله تعالى في كتابه كثيرا فقال { … } البقرة21

و قال { … } النساء36

و قال {[illegible]} المائدة72

و قال {[illegible]} المائدة117

و قال {[illegible]} الأعراف59

و قال {[illegible]} الأعراف65

و قال {[illegible]} الأعراف73

و قال {[illegible]} الأعراف85

و قال {..

}العنكبوت16

فكل نبي كما ذكرنا يأتي قومه يأمرهم بإفراد الله بالعبادة و ترك عبادة غير الله.
و الدعوة إلى عبادة الله تعالى تكون بحسب ما يقع فيه المدعون من أنواع الشرك فلا يهتم مثلا دعاء الناس إلى ترك شرك دعاء المسألة كالاستغاثة و الإستنصار و غيرها في قوم يقعون في دعاء العبادة كالسجود و النذر و الذبح و غيرها من العبادات و إن كان من باب العلم و البيان لا من باب الدعوة تبين هذه المسائل للتحذير من الوقوع فيها و كذلك اليوم علينا أن ننظر ما هو الشرك الذي يقع فيه أقوامنا حتى نحذر الناس منه و نأمرهم بتركه و نبين لهم مآل من ترك التوحيد و مات على ذلك و علينا كذلك أن نوضح التوحيد بأفصح عبارة و أبينها و نبلغ البلاغ المبين كما قال تعالى

{..

}المائدة92

{..

....}النحل35

و لا يكون البلاغ مبين حتى نعرف حقيقة التوحيد و نعمل بها لأنه متى ما كانت حقيقة التوحيد غير واضحة عندنا لا نستطيع أن نبلغ البلاغ المبين و كذلك علينا أن نختار من الحجج العقلية و النقلية أبينها و أقطعها للمخالف و أن نتفكر في حجج التوحيد و بيناته و كيفية دعوة الناس إليه .

والتحريض على ذلك

أي التحريض على الدعوة للتوحيد و يدخل فيها التحريض على التمسك بالتوحيد فإنه أصل الدعوة للتوحيد كما قال تعالى {....................

....}العصر3 تواصوا بالتمسك بالحق و الدعوة إليه و الصبر على ذلك بعد الدعوة .

و قال {

}لقمان17 و أعظم معروف على الإطلاق هو التوحيد فلقمان عليه السلام يأمر ابنه بالدعوة إلى التوحيد و يحضه على ذلك .

والموالاة فيه

أي موالاة من علم التوحيد و عمل به فاعتقاد صحة التوحيد و حبه يقتضي محبة من اعتقد و عمل به قال تعالى {

}الأنفال34 فأحباب الله تعالى و أنصاره هم الموحدون فلزم من عمل بالتوحيد أن يحب أولياء الله تعالى.

و قال {

}الأنفال72

و قال {

}التوبة71

و قال {}يونس62

و قال {..

....

........................} المائدة54

وتكفير من تركه

أي تكفير من ترك التوحيد و ترك التوحيد يكون إما بترك عبادة الله تعالى أي بأن يمتنع عن عبادة الله تعالى و المقصود بأن المكلف يأمر بعبادة الله تعالى ولا يستسلم و لا ينقاد لأمر الله تعالى و هذا من أعظم الكفر {........

....} البقرة34 و

قال {........................} ص74

و يدخل في ترك التوحيد التولي عن طاعة الله {........................

....} النساء80 و قال {........................

........................} طه48

و قال {..

........} النور47

و لا ينفع من ادعى الإيمان ثم تولى عن الطاعة هذا الادعاء . قال تعالى {............} القيامة32 و قال {............} المعارج17 و قال {............} الغاشية23 {............} الليل16 و قال {........

............} العلق13 و قال {..

} النساء173 و قال {

} النساء172

قال شيخ الإسلام (**وهذا الدين هو دين الإسلام الذي لا يقبل الله دينًا غيره لا من الأولين ولا من الآخرين فإن جميع الأنبياء على دين الإسلام قال الله تعالى عن نوح {**

} [يونس: من الآية71]. إلى قوله: { } . وقال عن إبراهيم: {

} [البقرة: من الآية130]. إلى قوله ;{

} [البقرة:131، 132]. إلى قوله: {

} [البقرة: من الآية: 132]. وقال عن موسى: {

} [يونس: 84]. وقال في خبر المسيح: {

} [المائدة: 111].وقال فيمن تقدم من الأنبياء: {

} [المائدة: من الآية: 44]. وقال عن بلقيس أنها قالت: { } [النمل: من الآية: 44]. فالإسلام يتضمن الاستسلام لله وحده; فمن استسلم له ولغيره كان مشركا ومن لم يستسلم له كان مستكبرا عن عبادته والمشرك به

والمستكبر عن عبادته كافر والاستسلام له وحده يتضمن عبادته وحده وطاعته وحده. فهذا دين الإسلام الذي لا يقبل الله غيره).[1]

و قال رحمه الله **(فصــل : قد ذكرت فيما تقدم من القواعد: أن الإسلام الذي هو دين الله الذي أنزل به كتبه، وأرسل به رسله، وهو أن يسلم العبد لله رب العالمين، فيستسلم لله وحده لا شريك له، ويكون سالمًا له بحيث يكون متألها له غير متأله لما سواه، كما بينته أفضل الكلام، ورأس الإسلام وهو: شهادة أن لا إله إلا الله، وله ضدان: الكبر والشرك؛ ولهذا روي أن نوحًا ـ عليه السلام ـ أمر بنيه بـ لا إله إلا الله، وسبحان الله، ونهاهم عن الكبر والشرك، في حديث قد ذكرته في غير هذا الموضع، فإن المستكبر عن عبادة الله لا يعبده فلا يكون مستسلمًا له، والذي يعبده ويعبد غيره يكون مشركًا به فلا يكون سالمًا له، بل يكون له فيه شرك.)**[2]

و قال رحمه الله **(فهذا الذي ذكره من أن اليهود لا تشرك كما أشركت العرب والنصارى صحيح، لكنهم مع هذا لا يعبدون الله، بل يستكبرون عن عبادته، ويعبدون الشيطان، لا يعبدون الله. ومن قال: إن اليهود تعبد الله فقد غلط غلطًا قبيحًا. فكل من عبد الله، كان سعيدًا من أهل الجنة، وكان من عباد الله الصالحين. قال تعالى: {..**

..} [يس:60، 61] وفي الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لمعاذ بن جبل حين بعثه إلى اليمن: (إنك تأتي قومًا هم أهل كتاب، فأول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله) ـ وفي رواية: (فادعهم إلى عبادة الله فإذا عرفوا الله فأعلمهم...) فلا يعبد إلا الله بعد أن أرسل محمدًا وعرفت رسالته وبلغت؛ ولهذا اتفق العلماء على أن أعمالهم حابطة. ولو عبدوا الله لم تحبط أعمالهم. فإن الله لا يظلم أحدًا. وقبل إرسال محمد، إنما كان يعبد الله من عبده بما أمر به. فأما من ترك عبادته بما أمر به واتبع هواه، فهو لا يعبد الله، إنما يعبد الشيطان، ويعبد الطاغوت. وقد أخبر الله عن اليهود بأنهم عبدوا الطاغوت، وأنه لعنهم وغضب عليهم وجعل منهم القردة والخنازير وعبد الطاغوت و هو اسم جنس يدخل فيه الشيطان،

---

[1] مجموع الفتاوى 90,91/3

[2] مجموع الفتاوى623/7

والوثن، والكهان، والدرهم، والدينار، وغير ذلك. وقال تعالى: {

} [النساء: 51]، وقال: {

} الآية [البقرة: 101، 102]. وهم أشد عداوة للمؤمنين من النصارى، كفرهم أغلظ،وهم مغضوب عليهم. ولهذا قيل:إنهم تحت النصارى في النار. واليهود إن لم يعبدوا المسيح، فقد افتروا عليه وعلى أمه بما هو أعظم من كفر النصارى. ولهذا جعل الله النصارى فوقهم إلى يوم القيامة. فالنصارى مشركون يعبدون الله ويشركون به. وأما اليهود فلا يعبدون الله، بل هم معطلون لعبادته، مستكبرون عنها ـ كلما جاءهم رسول بما لا تهوي أنفسهم استكبروا ففريقًا كذبوا وفريقًا يقتلون. بل هم متبعون أهواءهم، عابدون للشيطان. [3])

و قال رحمه الله (**الثاني: أن الإيمان وإن كان يتضمن التصديق فليس هو مجرد التصديق وإنما هو الإقرار والطمأنينة وذلك لأن التصديق إنما يعرض للخبر فقط فأما الأمر فليس فيه تصديق من حيث هو أمر وكلام الله خبر وأمر فالخبر يستوجب تصديق المخبر والأمر يستوجب الانقياد له والاستسلام وهو عمل في القلب جماعه الخضوع والانقياد للأمر وإن لم يفعل المأمور به فإذا قوبل الخبر بالتصديق والأمر بالانقياد فقد حصل أصل الإيمان في القلب وهو الطمأنينة والإقرار فإن اشتقاقه من الأمن الذي هو القرار والطمأنينة وذلك إنما يحصل إذا استقر في القلب التصديق والانقياد وإذا كان كذلك فالسب إهانة واستخفاف والانقياد للأمر إكرام وإعزاز ومحال أن يهين القلب من قد انقاد له وخضع واستسلم أو يستخف به فإذا حصل في القلب استخفاف واستهانة امتنع أن يكون فيه انقياد أو استسلام فلا يكون فيه إيمان وهذا هو بعينه كفر إبليس فإنه سمع أمر الله له فلم يكذب رسولا ولكن لم ينقد للأمر ولم يخضع له واستكبر عن الطاعة فصار كافرا وهذا موضع زاغ فيه خلق من الخلف: تخيل لهم أن الإيمان ليس في الأصل إلا التصديق ثم يرون مثل إبليس وفرعون ممن لم يصدر**

[3] مجموع الفتاوى 564/16

عنه تكذيب أو صدر عنه تكذيب باللسان لا بالقلب وكفره من أغلظ الكفر فيتحيرون ولم أنهم هدوا لما هدي إليه السلف الصالح لعلموا أن الإيمان قول وعمل أعني في الأصل قولا في القلب وعملا في القلب فإن الإيمان بحسب كلام الله ورسالته وكلام الله ورسالته يتضمن إخباره وأوامره فيصدق القلب إخباره تصديقا يوجب حالا في القلب بحسب المصدق به والتصديق هو من نوع العلم والقول وينقاد لأمره ويستسلم وهذا الانقياد والاستسلام هو نوع من الإرادة والعمل ولا يكون مؤمنا إلا بمجموع الأمرين فمتى ترك الانقياد كان مستكبرا فصار من الكافرين وإذا كان مصدقا فالكفر أعم من التكذيب يكون تكذيبا وجهلا ويكون استكبارا وظلما ولهذا لم يوصف إبليس إلا بالكفر والاستكبار دون التكذيب ولهذا كان كفر من يعلم مثل اليهود ونحوهم من جنس كفر إبليس وكان كفر من يجهل مثل النصارى ونحوهم ضلالا وهو الجهل ألا ترى أن نفرا من اليهود جاؤوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم وسألوه عن أشياء فأخبرهم فقالوا: نشهد أنك نبي ولم يتبعوه وكذلك هرقل وغيره فلم ينفعهم هذا العلم وهذا التصديق؟ ألا ترى أن من صدق الرسول بأن ما جاء به هو رسالة الله وقد تضمنت خبرا وأمرا فإنه يحتاج إلى مقام ثان وهو تصديقه خبر الله وانقياد لأمر الله فإذا قال: "أشهد أن لا إله إلا الله" فهذه الشهادة تتضمن تصديق خبره والانقياد لأمره فإذا قال: "وأشهد أن محمدا رسول الله" تضمنت تصديق الرسول فيما جاء به من عند الله فبمجموع هاتين الشهادتين يتم الإقرار فلما كان التصديق لا بد منه في كلا الشهادتين وهو الذي يتلقى الرسالة بالقبول ظن من ظن أنه أصل لجميع الإيمان وغفل عن أن الأصل الآخر لا بد منه وهو الانقياد و إلا فقد يصدق الرسول ظاهرا وباطنا ثم يمتنع من الانقياد للأمر إذ غايته في تصديق الرسول أن يكون بمنزلة من سمع الرسالة من الله سبحانه وتعالى كإبليس وهذا مما يبين لك أن الاستهزاء بالله وبرسوله ينافي الانقياد له لأنه قد بلغ عن الله نه أمر بطاعته فصار الانقياد له من تصديقه في خبره فمن لم ينقد لأمره فهو إما مكذب له أو ممتنع عن الانقياد لربه وكلاهما كفرا صريح ومن استخف به واستهزأ بقلبه امتنع أن يكون منقادا لأمره فإن الانقياد إجلال وإكرام والاستخفاف إهانة وإذلال وهذان ضدان فمتى حصل في القلب أحدهما انتفى الآخر فعلم أن الاستخفاف والاستهانة به ينافي الإيمان منافاة الضد للضد.

الوجه الثالث: أن العبد إذا فعل الذنب مع اعتقاد أن الله حرمه عليه واعتقاد انقياده لله فيما حرمه وأوجبه فهذا ليس بكافر فأما إن اعتقد أن

الله لم يحرمه أو أنه حرمه لكن امتنع من قبول هذا التحريم وأبى أن يذعن لله وينقاد فهو إما جاحد أو معاند ولهذا قالوا: من عصى مستكبرا كإبليس كفر بالاتفاق ومن عصى مشتهيا لم يكفر عند أهل السنة والجماعة وإنما يكفره الخوارج فإن العاصي المستكبر وإن كان مصدقا بأن الله ربه فإن معاندته له ومحادته تنافي هذا التصديق.
وبيان هذا أن من فعل المحارم مستحلا لها فهو كافر بالاتفاق فإنه ما آمن بالقرآن من استحل محارمه وكذلك لو استحلها بغير فعل و الاستحلال اعتقاد أن الله لم يحرمها وتارة بعدم اعتقاد أن الله حرمها وهذا يكون لخلل في الإيمان بالربوبية أو لخلل في الإيمان بالرسالة ويكون جحدا محضا غير مبني على مقدمة وتارة يعلم أن الله حرمها ويعلم أن الرسول إنما حرم ما حرمه الله ثم يمتنع عن التزام هذا التحريم ويعاند المحرم فهذا أشد كفرا ممن قبله وقد يكون هذا مع علمه أن من لم يلتزم هذا التحريم عاقبه الله وعذبه ثم إن هذا الامتناع والإباء إما لخلل في اعتقاد حكمة الآمر وقدرته فيعود هذا إلى عدم التصديق بصفة من صفاته وقد يكون مع العلم بجميع ما يصدق به تمردا أو إتباعا لغرض النفس وحقيقته كفر هذا لأنه يعترف لله ورسوله بكل ما أخبر به ويصدق بكل ما يصدق به المؤمنون لكنه يكره ذلك ويبغضه ويسخطه لعدم موافقته لمراده ومشتهاه ويقول: أنا لا أقر بذلك ولا التزمه وأبغض هذا الحق وأنفر عنه فهذا نوع غير النوع الأول وتكفير هذا معلوم بالاضطرار من دين الإسلام والقرآن مملوء من تكفير مثل هذا النوع بل عقوبته أشد)[4]انتهى

قال ابن القيم رحمه الله (**الطبقة السابعة عشرة: طبقة المقلدين وجهال الكفرة وأتباعهم وحميرهم الذين هم معهم تبعاً لهم يقولون: إنا وجدنا آباءَنا على أُمة، ولنا أسوة بهم. ومع هذا فهم متاركون لأهل الإسلام غير محاربين لهم، كنساءِ المحاربين وخدمهم وأتباعهم الذين لم ينصبوا أنفسهم لنا نصب له أُولئك أنفسهم من السعى فى إطفاءِ نور الله وهدم دينه وإخماد كلماته، بل هم بمنزلة الدواب. وقد اتفقت الأُمة على أن هذه الطبقة كفار وإن كانوا جهالاً مقلدين لرؤسائهم وأئمتهم إلا ما يحكى عن بعض أهل البدع أنه لم يحكم لهؤلاءِ بالنار وجعلهم بمنزلة من لم تبلغه الدعوة، وهذا مذهب لم يقل به أحد من أئمة المسلمين لا الصحابة ولا التابعين ولا من بعدهم، وإنما يعرف عن بعض أهل الكلام المحدث فى**

[4] الصارم المسلول 519-522

الإسلام. وقد صح عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال: "ما من مولود إلا وهو يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه"، فأخبر أن أبويه ينقلانه عن الفطرة إلى اليهودية والنصرانية والمجوسية، ولم يعتبر فى ذلك غير المربى والمنشإ على ما عليه الأبوان. وصح عنه أنه قال صلى الله عليه وسلم: "إن الجنة لا يدخلها إلا نفس مسلمة"، وهذا المقلد ليس بمسلم، وهو عاقل مكلف، والعاقل المكلف لا يخرج عن الإسلام أو الكفر. وأما من لم تبلغه الدعوة فليس بمكلف في تلك الحال، وهو بمنزلة الأطفال والمجانين. وقد تقدم الكلام عليهم. والإسلام هو توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له، والإيمان بالله وبرسوله و اتباعه فيما جاءَ به، فما لم يأت العبد بهذا فليس بمسلم وإن لم يكن كافراً معانداً فهو كافر جاهل. فغاية هذه الطبقة أنهم كفار جهال غير معاندين، وعدم عنادهم لا يخرجهم عن كونهم كفاراً فإن الكافر من جحد توحيد الله وكذب رسوله إما عناداً وإما جهلاً وتقليداً لأهل العناد. فهذا وإن كان غايته أنه غير معاند فهو متبع لأهل العناد، وقد أخبر الله فى القرآن في غير موضع بعذاب المقلدين لأسلافهم من الكفار، وأن الأتباع مع متبوعيهم وأنهم يتحاجون في النار وأن الأتباع يقولون: {

} [الأعراف: 38]، وقال تعالى: {

} [غافر: 47-48]، وقال تعالى: {

} [سبأ: 31- 33]. فهذا إخبار من الله وتحذير بأن المتبوعين والتابعين اشتركوا فى العذاب ولم يغن عنهم تقليدهم شيئاً. وأصرح من

هذا قوله تعالى: { ...

... **} [البقرة: 166-167].)**.[5]انتهى

فحقيقة ترك التوحيد يدخل بها الامتناع عن عبادة الله تعالى و إن لم يفعل الشرك و يدخل كذلك فعل الشرك لأن من عبد غير الله تعالى لم يخلص العبادة لله تعالى و لا يصح الإسلام إلا بإخلاص العبادة لله تعالى فذكر هذه المسالة هنا ناسب قول الشيخ رحمه الله (**و تكفير من تركه**) بل هي تدخل دخولا أوليا في كلام الشيخ رحمه الله لأن الشيخ رحمه الله سيذكر في الأمر الثاني و هو الإنذار عن الشرك (**تكفير من فعله**) أي فعل الشرك فدل على أن تكفير من ترك التوحيد المراد به الترك المحض دون الوقوع في الشرك و إن كان الترك المحض يستلزم عبادة غير الله تعالى .

و الممتنع عن عبادة الله تعالى معرض إما بعد السماع أو قبله و المعرض معذب قال تعالى {...

...}طه124 و قال {...

...

...}الكهف57 و قال {...

...}السجدة22 و قال {...

...}سبأ16

قال شيخ الإسلام رحمه الله (**فإن حال الكافر لا تخلو من أن يتصور الرسالة أولا، فإن لم يتصورها فهو في غفلة عنها، وعدم إيمان بها، كما قال: {** ... **} [الكهف:28]،**

---

[5] طريق الهجرتين 411-412

وقال: { ...

... } [الأعراف:136]، لكن الغفلة المحضة لا تكون إلا لمن لم تبلغه الرسالة، والكفر المعذب عليه لا يكون إلا بعد بلوغ الرسالة. فلهذا قرن التكذيب بالغفلة وإن تصور ما جاء به الرسول وانصرف فهو معرض عنه، كما قال تعالى: { ... .

...

... }[طه:124،123]، وكما قال: { ...

... }[النساء:61]،وكما قال: { ...

... } [البقرة:170] وإن كان مع ذلك لا حظ له، لا مصدق ولا مكذب، ولا محب ولا مبغض، فهو في ريب منه، كما أخبر بذلك عن حال كثير من الكفار، منافق وغيره، كما قال: { ...

... } [التوبة:45]، وكما قال موسى: { ...

...

...

... .

...

... .

...

... }[إبراهيم:9: 11]. فأخبر ـ سبحانه ـ عن مناظرة الكفار للرسل في الربوبية أولا،فإنهم في شك من الله الذي يدعونهم إليه،وفي النبوة ثانيا

بقولهم: {........................} [إبراهيم:10]،وهذا بحث كفار الفلاسفة بعينه،وإن كان مكذباً له فهو التكذيب،والتكذيب أخص من الكفر، فكل مكذب لما جاءت به الرسل فهو كافر.وليس كل كافر مكذباً، بل قد يكون مرتابا، إن كان ناظراً فيه أو معرضاً عنه بعد أن لم يكن ناظرا فيه، وقد يكون غافلا عنه لم يتصوره بحال، لكن عقوبة هذا موقوفة على تبليغ المرسل إليه. وكل واحد من الأمرين في أن يضم إلى المعرفة المجملة، إما تكذيب، وإما كفر بلا تكذيب واقع كثيراً في سالكي الطريقين، النظر في القياس المجرد، والعمل بالعبادة المجردة.)[6]

قال ابن القيم رحمه الله (**نعم لا بد فى هذا المقام من تفصيل به يزول الإشكال، وهو الفرق بين مقلد تمكن من العلم ومعرفة الحق فأعرض عنه، ومقلد لم يتمكن من ذلك بوجه، والقسمان واقعان فى الوجود، فالمتمكن المعرض مفرط تارك للواجب عليه لا عذر له عند الله، وأما العاجز عن السؤال والعلم الذى لا يتمكن من العلم بوجه فهم قسمان أيضاً أحدهما مريد للهدى مؤثر له محب له، غير قادر عليه ولا على طلبه لعدم من يرشده، فهذا حكمه حكم أرباب الفترات، ومن لم تبلغه الدعوة. الثانى: معرض لا إرادة له، ولا يحدث نفسه بغير ما هو عليه. فالأول يقول: يا رب لو أعلم لك ديناً خيراً مما أنا عليه لدنت به وتركت ما أنا عليه ولكن لا أعرف سوى ما أنا عليه ولا أقدر على غيره، فهو غاية جهدى ونهاية معرفتى. والثانى: راض بما هو عليه لا يؤثر غيره عليه ولا تطلب نفسه سواه ولا فرق عنده بين حال عجزه وقدرته، وكلاهما عاجز وهذا لا يجب أن يلحق بالأول لما بينهما من الفرق: فالأول كمن طلب الدين فى الفترة ولم يظفر به فعدل عنه بعد استفراغ الوسع فى طلبه عجزاً وجهلاً، والثانى كمن لم يطلبه، بل مات فى شركه وإن كان لو طلبه لعجز عنه، ففرق بين عجز الطالب وعجز المعرض. فتأمل هذا الموضع، والله يقضى بين عباده يوم القيامة بحكمه وعدله، ولا يعذب إلا من قامت عليه حجته بالرسل، فهذا مقطوع به فى جملة الخلق. وأما كون زيد بعينه وعمرو بعينه قامت عليه الحجة أم لا، فذلك مما لا يمكن الدخول بين الله وبين عباده فيه، بل الواجب على العبد أن يعتقد أن كل من دان بدين غير دين الإسلام فهو كافر، وأن الله سبحانه وتعالى لا يعذب أحداً إلا بعد قيام الحجة عليه بالرسول. هذا في الجملة والتعيين موكول إلى علم الله [عز**

[6] مجموع الفتاوى 78/2-79

وجل] وحكمه هذا فى أحكام الثواب والعقاب. وأما فى أحكام الدنيا [فهى جارية مع ظاهر الأمر فأطفال الكفار ومجانينهم كفار فى أحكام الدنيا] لهم حكم أوليائهم. وبهذا التفصيل يزول الإشكال فى المسألة.) [7].

فلا يكون الموحد موحدا حتى يحقق عبادة الله تعالى حتى لو لم يعبد غير الله تعالى فإن الإسلام لا بد فيه من الاستسلام لله تعالى بل هو أصل الإسلام فمن استسلم لله تعالى ترك ضرورة عبادة غير الله تعالى و أما من لم يستسلم لله تعالى فهو حقيقة مستسلم لغير الله تعالى بتركه الاستسلام لله تعالى فهو مستسلم للشيطان حين اطاعه بترك الاستسلام لله

قال شيخ الإسلام رحمه الله (**فكل من لم يعبد اللّه مخلصاً له الدين، فلابد أن يكون مشركاً عابداً لغير اللّه، وهو فى الحقيقة عابد للشيطان. فكل واحد من بنى آدم إما عابد للرحمن، وإما عابد للشيطان، قال تعالى: {**

...

...

... **}[الزخرف:36 -39]، وقال تعالى: {**

...

... **} [الحج:17].)** [8]

و معرفة هذه المسالة مهمة جدا اليوم فإن الطواغيت اليوم ما تركوا حكم الله تعالى إلا امتناعا عنه و استكبارا عن تحكيمه ثم لما استكبروا عن حكم الله تعالى لزم أن يكون هناك حكم يحكمون به فحكموا بحكم الطاغوت حكم الشيطان الذي يلقيه على أولياؤه كما قال تعالى (...

... **(221)** ... **(222)** ... **(223)**

---

[7] طريق الهجرتين 412-413
[8] مجموع الفتاوى 14/284-285

الشعراء و قال {...}

....}الأنعام121 و قال {.........

....

....}الأنعام112

الثاني: الإنذار عن الشرك في عبادة الله

و الإنذار لا يكون إلا مخوف أي مما يخاف منه فكل من يأتي قومه لا بد أن ينذرهم {...

....}الأعراف188

و قال {...................................}هود2

فكل نبي يأتي قومه ينذرهم من الشرك و يحذرهم و حقيقة الإنذار هي أن من وقع في الشرك فقد خالف ما خلق له من تحقيق التوحيد و صرف خالص حق الله تعالى لغيره و كذلك ما يترتب على ترك التوحيد من العذاب فإن من ترك التوحيد و مات على الشرك فإنه من أهل النار و كذلك لما يترتب على الشرك من حبوط العمل فالمرء قد يعمل من الأعمال و يشق على نفسه في العبادة ثم إن مات على ذلك كان عمله هباء منثور كما قال تعالى {.......................................}الفرقان23 و كذلك ما يترتب على فساد الأصل فساد الفكر و العمل و هذا ما نراه اليوم من أكثر الناس عندما تركوا الشرك ففسدت أفهامهم و أعمالهم فتجد الرجل يشغل نفسه ليس فيما لا نفع فيه بل فيما يضر و لا ينفع و هذا هو نتاج ترك التوحيد كما قال تعالى {...

....}المؤمنون71 و قال {..............

....}الأنبياء22 و قال {..........

… } البقرة12 و قال { …

… } الكهف94

وفساد علمهم إنما تبع لفساد آرائهم و فساد أرائهم لعدم علمهم بحقيقة ما خلقوا له من التوحيد و إخلاص العمل لله تعالى أو علمهم بهذا و لكن مخالفتهم له اتباعا لأهوائهم . قال تعالى { …

… } هود25 و نذارة نوح عليه السلام لقومه بينها الله تعالى …

… (1) …

… (2) … (3) …

… (4) …

… (5) … (6) …

… (7) … (8) …

… (9) … (10) أي

أنذرهم عن الشرك و النذارة كانت بأمرهم بعبادة الله تعالى و ترك عبادة غير الله. و حقيقة الإنذار هو الخوف عليهم من عذاب الله تعالى و هذا هو المطلوب من الموحد اليوم أن يشفق على المشركين إن ماتوا على الشرك من الدخول على النار و ذلك أن الدخول في نار المشركين لا خروج منه و قد وصف الله إبراهيم { … } هود75 و قال { …

…

… } التوبة114

و كان إبراهيم قد واعد أباه أن يستغفر الله له لما تبين أنه من أهل النار الخالدين فيها تبرأ منه كما قال تعالى {.......................................

....

....

....}الممتحنة4

فإبراهيم عليه السلام أظهر البراءة و العداوة لقومه لكنه واعد أباه أن يستغفر الله له ففي الصحيح عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ - رضى الله عنه - عَنِ النَّبِىِّ - صلى الله عليه وسلم - قَالَ « يَلْقَى إِبْرَاهِيمُ أَبَاهُ آزَرَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَعَلَى وَجْهِ آزَرَ قَتَرَةٌ وَغَبَرَةٌ ، فَيَقُولُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ أَلَمْ أَقُلْ لَكَ لاَ تَعْصِنِى فَيَقُولُ أَبُوهُ فَالْيَوْمَ لاَ أَعْصِيكَ . فَيَقُولُ إِبْرَاهِيمُ يَا رَبِّ ، إِنَّكَ وَعَدْتَنِى أَنْ لاَ تُخْزِيَنِى يَوْمَ يُبْعَثُونَ ، فَأَىُّ خِزْىٍ أَخْزَى مِنْ أَبِى الأَبْعَدِ فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى إِنِّى حَرَّمْتُ الْجَنَّةَ عَلَى الْكَافِرِينَ ، ثُمَّ يُقَالُ يَا إِبْرَاهِيمُ مَا تَحْتَ رِجْلَيْكَ فَيَنْظُرُ فَإِذَا هُوَ بِذِيخٍ مُلْتَطِخٍ ، فَيُؤْخَذُ بِقَوَائِمِهِ فَيُلْقَى فِى النَّارِ » .

مع إن إبراهيم هو صاحب الملة و من أكثر الأنبياء براءة من المشركين و مع ذلك كان من أحرص الناس على هدايتهم و دخولهم دين الإسلام .

{...}الكهف6 و قال

{.......................................}الشعراء3 فلعلك مهلك نفسه في دعوتهم إلى الإسلام و تحزن إن لم يؤمنوا

قال تعالى {...

....}آل عمران176 و قال {..........................

....

....

....

....

}المائدة41 و قال {...

.......................}لقمان23 و قال {...

............................}القصص56

و في الصحيح عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ أَبَا طَالِبٍ لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ دَخَلَ عَلَيْهِ النَّبِىُّ - صلى الله عليه وسلم - وَعِنْدَهُ أَبُو جَهْلٍ فَقَالَ « أَىْ عَمِّ ، قُلْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ . كَلِمَةً أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ » . فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِى أُمَيَّةَ يَا أَبَا طَالِبٍ ، تَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَلَمْ يَزَالاَ يُكَلِّمَانِهِ حَتَّى قَالَ آخِرَ شَىْءٍ كَلَّمَهُمْ بِهِ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ . فَقَالَ النَّبِىُّ - صلى الله عليه وسلم - « لأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْهُ » . فَنَزَلَتْ (مَا كَانَ لِلنَّبِىِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِى قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ) وَنَزَلَتْ (إِنَّكَ لاَ تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ) .
عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- « اسْتَأْذَنْتُ رَبِّى أَنْ أَسْتَغْفِرَ لأُمِّى فَلَمْ يَأْذَنْ لِى وَاسْتَأْذَنْتُهُ أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا فَأَذِنَ لِى ».

و في الصحيح عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رضى الله عنهما - أَنَّهُ قَالَ لَمَّا تُوُفِّىَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَىٍّ جَاءَ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - فَأَعْطَاهُ قَمِيصَهُ وَأَمَرَهُ أَنْ يُكَفِّنَهُ فِيهِ ثُمَّ قَامَ يُصَلِّى عَلَيْهِ ، فَأَخَذَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بِثَوْبِهِ فَقَالَ تُصَلِّى عَلَيْهِ وَهْوَ مُنَافِقٌ وَقَدْ نَهَاكَ اللَّهُ أَنْ تَسْتَغْفِرَ لَهُمْ . قَالَ « إِنَّمَا خَيَّرَنِى اللَّهُ أَوْ أَخْبَرَنِى فَقَالَ (اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لاَ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ) فَقَالَ سَأَزِيدُهُ عَلَى سَبْعِينَ » . قَالَ فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - وَصَلَّيْنَا مَعَهُ ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ (وَلاَ تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلاَ تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَاسِقُونَ) .

فهذا حرص الأنبياء على أقوامهم حتى لو علموا منهم الشرك و الكفر حرصا منهم أن يقعوا في عذاب الله تعالى فالنبي صلى الله عليه و سلم حتى

بعد موت عمه أبو طالب شفع له كما في الحديث الصحيح عَنْ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ نَفَعْتَ أَبَا طَالِبٍ بِشَىْءٍ ، فَإِنَّهُ كَانَ يَحُوطُكَ وَيَغْضَبُ لَكَ قَالَ « نَعَمْ هُوَ فِى ضَحْضَاحٍ مِنْ نَارٍ ، لَوْلاَ أَنَا لَكَانَ فِى الدَّرَكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ » .

عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ - رضى الله عنه - أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِىَّ - صلى الله عليه وسلم - وَذُكِرَ عِنْدَهُ عَمُّهُ فَقَالَ « لَعَلَّهُ تَنْفَعُهُ شَفَاعَتِى يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَيُجْعَلُ فِى ضَحْضَاحٍ مِنَ النَّارِ ، يَبْلُغُ كَعْبَيْهِ ، يَغْلِى مِنْهُ دِمَاغُهُ » .

فليس المقصود من قتال المشركين هو قتلهم أصالة فإن بقاء المشركين لعل أن يهتدوا خيرا من قتلهم لأن بقتلهم يدخلون النار لذا قال تعالى {...} التوبة29

و في الحديث الصحيح عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ - رضى الله عنه - سَمِعَ النَّبِىَّ - صلى الله عليه وسلم - يَقُولُ يَوْمَ خَيْبَرَ « لأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ رَجُلاً يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ » . فَقَامُوا يَرْجُونَ لِذَلِكَ أَيُّهُمْ يُعْطَى، فَغَدَوْا وَكُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَى فَقَالَ « أَيْنَ عَلِىٌّ » . فَقِيلَ يَشْتَكِى عَيْنَيْهِ ، فَأَمَرَ فَدُعِىَ لَهُ ، فَبَصَقَ فِى عَيْنَيْهِ ، فَبَرَأَ مَكَانَهُ حَتَّى كَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِهِ شَىْءٌ فَقَالَ نُقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا . فَقَالَ « عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلاَمِ ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ ، فَوَاللَّهِ لأَنْ يُهْدَى بِكَ رَجُلٌ وَاحِدٌ خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ » .

عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- إِذَا أَمَّرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ أَوْصَاهُ فِى خَاصَّتِهِ بِتَقْوَى اللَّهِ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا ثُمَّ قَالَ « اغْزُوا بِاسْمِ اللَّهِ فِى سَبِيلِ اللَّهِ قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ اغْزُوا وَ لاَ تَغُلُّوا وَلاَ تَغْدِرُوا وَلاَ تَمْثُلُوا وَلاَ تَقْتُلُوا وَلِيدًا وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَادْعُهُمْ إِلَى ثَلاَثِ خِصَالٍ - أَوْ خِلاَلٍ - فَأَيَّتُهُنَّ مَا أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلاَمِ فَإِنْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْهَا فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ يَجْرِى عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللَّهِ الَّذِى يَجْرِى عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَلاَ يَكُونُ لَهُمْ فِى الْغَنِيمَةِ وَالْفَىْءِ شَىْءٌ إِلاَّ أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَسَلْهُمُ الْجِزْيَةَ فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ

مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ. وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ فَلاَ تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَلاَ ذِمَّةَ نَبِيِّهِ وَلَكِنِ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ فَإِنَّكُمْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَمَكُمْ وَذِمَمَ أَصْحَابِكُمْ أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ رَسُولِهِ. وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ فَلاَ تُنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ وَلَكِنْ أَنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِكَ فَإِنَّكَ لاَ تَدْرِى أَتُصِيبُ حُكْمَ اللَّهِ فِيهِمْ أَمْ لاَ ».

فجعل النبي صلى الله عليه و سلم مرتبة قتال الكفار آخر مرتبة من مراتب الجهاد و فيقدم دعوتهم للإسلام ثم إن لم يقبلوا يدعون للجزية لأن بدعائهم للجزية يمكننا دعوتهم و المرتبة الأخيرة يقاتلون لا لكفرهم كما حققه شيخ الإسلام ابن تيمية و لكن من أجل قدرتهم على القتال و لو قلنا أنهم يقاتلوا لكفرهم للزمنا قتال كل كافر الكبير و الصغير الذكر و الأنثى و كذلك لحرم علينا أخذ الجزية من الكفار لأن الكفر متحقق حتى مع أخذ الجزية.

و هذه المسألة من المسائل المهمة التي غفل عنها الكثير من الدعاة خاصة الدعاة إلى الجهاد فأصبح همهم هو قتل الكفار أكثر من دعوتهم و أهملوا الدعوة إلى الله تعالى و أصبحوا يدعون إلى اجتماع الناس على القتال و لا يدعونهم على الاجتماع على التوحيد . و هذه الدعوة إلى التوحيد تعم دعوة الكفار الأصليين و المرتدين فإن كلا النوعين إن مات كان من الخالدين في النار.

و بعض الناس لا يفرق اليوم بين حال ضعفه و حال قدرته و قوته فيعمل بالتغليظ و الجهاد حتى في حال ضعفه بينما كان النبي صلى الله عليه و سلم في حال الضعف و عدم القدرة يعفو و يصفح و يصبر .{..... ....

. ...}الحجر85 و

قال .{.. .. ..}الزخرف89

قال شيخ الإسلام (**فكان ذلك عاقبة الصبر والتقوى اللذين أمرهم بهما في أول الأمر وكان إذ ذاك لا يؤخذ من أحد من اليهود الذين بالمدينة ولا غيرهم جزية وصارت تلك الآيات في حق كل مؤمن مستضعف لا يمكنه**

نصر الله ورسوله بيده ولا بلسانه فينتصر بما يقدر عليه من القلب ونحوه وصارت آية الصغار على المعاهدين في حق كل مؤمن قوي يقدر على نصر الله ورسوله بيده أو لسانه وبهذه الآية ونحوها كان المسلمون يعملون في آخر عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى عهده خلفائه الراشدين وكذلك هو إلى قيام الساعة لا تزال طائفة من هذه الأمة قائمين على الحق ينصرون الله ورسوله النصر التام فمن كان من المؤمنين بأرض هو فيها مستضعف أو في وقت هو فيه مستضعف فليعمل بآية الصبر والصفح عمن يؤذي الله ورسوله من الذين أوتوا الكتاب والمشركين وأما أهل القوة فإنما يعملون بآية قتال أئمة الكفر الذين يطعنون في الدين وبآية قتال الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون.) .[9]

فيجب علينا ألا نشق على أنفسنا و لا نحمل أنفسنا ما لم يأمرنا الله به و لا نستطيعه فالجهاد هو في نفسه كره {

}البقرة216 و هذا مع وجود القدرة فكيف لو عدمت القدرة أو ضعفت لذا لما لم يكن بالمسلمين قدرة على القتال أمرهم الله تعالى بكف اليد {

}النساء77

قال ابن كثير رحمه الله (**كان المؤمنون في ابتداء الإسلام وهم بمكة مأمورين بالصلاة والزكاة, وإن لم تكن ذات النصب, وكانوا مأمورين بمواساة الفقراء منهم وكانوا مأمورين بالصفح والعفو عن المشركين والصبر إلى حين, وكانوا يتحرقون ويودون لو أمروا بالقتال ليشتفوا من أعدائهم ولم يكن الحال إذ ذاك مناسباً لأسباب كثيرة منها: قلة عددهم**

[9] الصارم المسلول 221

بالنسبة إلى كثرة عدد عدوهم, ومنها: كونهم كانوا في بلدهم, وهو بلد حرام, أشرف بقاع الأرض, فلم يكن الأمر بالقتال فيه ابتداء كما يقال, فلهذا لم يؤمر بالجهاد إلا بالمدينة لما صارت لهم دار ومنعة وأنصار, ومع هذا لما أمروا بما كانوا يودونه, جزع بعضهم منه, وخافوا مواجهة الناس خوفاً شديداً { .... } أي لولا أخرت فرضه إلى مدة أخرى, فإن فيه سفك الدماء, ويتم الأولاد, وتأيم النساء, وهذه الآية كقوله تعالى: { .... } الآيات, قال ابن أبي حاتم: حدثنا علي بن الحسين, حدثنا محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة وعلي بن زنجة, قالا: حدثنا علي بن الحسن عن الحسين بن واقد, عن عمرو بن دينار, وعن عكرمة, عن ابن عباس: أن عبد الرحمن بن عوف وأصحاباً له أتوا النبي صلى الله عليه وسلم بمكة, فقالوا: يا نبي الله, كنا في عزة ونحن مشركون, فلما آمنا صرنا أذلة, قال: «إني أمرت بالعفو فلا تقاتلوا القوم», فلما حوله الله إلى المدينة, أمره بالقتال فكفوا فأنزل الله { .... } الآية, ورواه النسائي والحاكم وابن مردويه من حديث علي بن الحسن بن شقيق به, وقال أسباط, عن السدي: لم يكن عليهم إلا الصلاة والزكاة, فسألوا الله أن يفرض عليهم القتال, فلما فرض عليهم القتال { .... } وهو الموت. قال الله تعالى: { .... }.)

والتغليظ في ذلك، والمعاداة فيه،

أي التغليظ في فعل الشرك و بينا عظم ذنب الشرك فإن ذنب الشرك أعظم ذنب وجد على هذه البسيطة كما أن التوحيد هو أعظم حسنة عليها لذا كان الواجب التغليظ في بيان الشرك و التغليظ كذلك على المشركين فكان الأنبياء عندما يأتون أقوامهم يحذرونهم أشد التحذير من فعل الشرك فقال

تعالى .{.. ....

...... }النساء48 و هذا من التغليظ على من فعل الشرك و هذا

التغليظ له حقيقة لا مجرد كلام من باب التغليظ و التخويف بل هو على الحقيقة فمن أشرك فإن الله تعالى لا يغفر لك هذا الذنب و يغفر الله تعالى ما دون الشرك و في هذه الآية حجة على من يقول بالعذر بالجهل في الشرك فإن كلامه مناقض مناقضة صريحة لكلام الله تعالى فإن الله تعالى يقول لا يغفر له و هو يقول يغفر له و هذا في حقيقته تكذيب لكلام الله تعالى و لو قيل بالعذر في أصل الدين للزم أنه لا فرق بين الشرك و بين غيره فإن الله تعالى يقول يغفر لما دون الشرك و لا يغفر للمشرك و الغفران عام هنا يغفر لمن فعل دون الشرك سواء لجهله فمن الغفران في الجهل حديث الرجل الذي ذرى نفسه فإن الله غفر له عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَجُلاً لَمْ يَعْمَلْ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئاً قَطُّ إِلاَّ التَّوْحِيدَ فَلَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ قَالَ لأَهْلِهِ إِذَا أَنَا مِتُّ فَخُذُونِى وَاحْرُقُونِى حَتَّى تَدَعُونِى حُمَمَةً ثُمَّ اطْحَنُونِى ثُمَّ اذْرُونِى فِى الْبَحْرِ فِى يَوْمٍ رَاحٍ. قَالَ فَفَعَلُوا بِهِ ذَلِكَ قَالَ فَإِذَا هُوَ فِى قَبْضَةِ اللَّهِ قَالَ فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ قَالَ مَخَافَتُكَ. قَالَ فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ.
فلو أن هذا من الشرك لكان مناقضا لكلام الله تعالى في هذه الآية ففي آية النساء نص قاطع على أن المشرك لا يغفر له فدل على أن هذا الرجل لم يقع في الشرك و هذا اللفظ الذي في مسند الإمام أحمد و ذكره الإمام أحمد بسندين عن صحابين أبو هريرة و بن مسعود نص صريح أن الرجل لم يقع في الشرك فإن النبي صلى الله عليه و سلم قال أنه لم يعمل خيرا قط إلا التوحيد فدل أن عمل الرجل كان فيما دون التوحيد و ما دون التوحيد يغفره الله بنص آية النساء .

ثم إن هذا الرجل عندما قال له تعالى (لم فعلت هذا) قال (من خشيتك) و أقره الله تعالى على هذا بل و غفر له فالرجل حقيقة فعل كل هذا لإيمانه بوجود الحساب و العقاب و العذاب و النار و الجنة و البعث و كذلك لعلمه بقدرة الله تعالى و أنه سيعذبه عذابا أليما فهذه هي حقيقة الإيمان بعموم قدرة الله تعالى و بالحساب و الجنة و النار و البعث فكان لشدة خوفه من الله تعالى و شدة إيمانه بذلك بحث عن طريقة لعله أن يفوت الله تعالى و لا يعذبه الله تعالى على ذنبه فأمر أولاده بسحقه و ذريه في البر و البحر و كل هذا يدخل في باب الجهل بجزئية من جزئيات قدرة الله تعالى لا بإنكاره

لقدرة الله تعالى فهو يؤمن بأنه لو لم يفعل هذا فإن الله تعالى سيعذبه لا محالة بل و لم يكن متيقن بأن الله تعالى إن فعل هذا لن يعذبه الله تعالى و لكن أراد]فعل ما يستطيعه للنجاة من العذاب .

و قد كرر الله تعالى آية النساء في موضعين مع ذكر وصفين مختلفين لمن وقع في الشرك فمرة ذكر الله تعالى أن ضل ضلالا بعيدا و مرة ذكر أنه افترى إثما عظيما و هذا كله من التغليظ على الشرك و المشركين {........

....

}النساء116 و قال {........

....

.... }المائدة72 و {........

....

}الأنعام81

و هذا كذلك من التغليظ على من فعل الشرك و بيان أن الشرك ليس عليه سلطان و لا برهان مع التصريح للمشركين بذلك . و قال تعالى {........

....

....

}الأنعام19 و {........

....

.... }الأنعام151 و

{........

}التوبة3
و الآذان هو الإعلام أي أعلم الناس جميعا بأن الله تعالى بريء من المشركين و هذا كذلك من التغليظ في الشرك و المشركين .

و قال تعالى {

}التوبة28 و {

}التوبة113 و {

}التوبة36 و {

}الحج31

مع كل هذا التغليظ في الشرك و الآيات في التغليظ في الشرك كثيرة جدا و لكن نرى اليوم كثير ممن ينتسب للعلم يهون من شأن الشرك للناس بل يجيز لهم الشرك و عبادة غيره الله تعالى في التحاكم إلى الطاغوت و الدخول في حكمه أو جنده أو الدخول في مجالسه الشركية أو يدافع عن الطواغيت و يطعن في الموحدين بحجة أنه ولي أمر و هذه الأمور وقع فيها حتى ممن ينتسب لدعوة التوحيد فبعضهم يجيز التحاكم إلى الطاغوت بحجة عدم وجود حكم الله اليوم و أن الناس سوف تضيع حقوقهم لو لم يتحاكموا إلى الطاغوت و ما علم هذا أن الصحابة رضوان الله عليهم ضاعت أموالهم و دورهم بل و فارقوا أولادهم و أزواجهم و أهليهم من أجل دينهم و لم يقل المسلمون علينا أن نوافق المشركين على دينهم حتى نحافظ على حقوقنا ما يقوله بعضهم اليوم و قد قرأت هذا الكلام لأبي بصير بل و نقل لي بعض

الثقات أنه يجيز التحاكم حتى لو سرق منه تلفزيون و قال لي هذا الأخ بأنه هو الذي ناقشه في هذه المسألة و قد أشار أبو محمد المقدسي إلى مثل هذا القول في كتابه الثلاثينية و لكنه في موضع آخر أنكر أن يقول بهذا القول و قال بأنه قول رديء و بعضهم أراد أن يرفع قضية إلى هيئة الأمم التحدة على أمريكا لأنها جمدت حسابه سبحان الله إذا كنت ترى بأن هذه الهيئة هيئة طاغوتية لا يجوز التحاكم إليها فلم إذا تريد التحاكم إليها و الله أمرك بالكفر بها قال تعالى {

}النساء60 و من المعلوم أن هيئة الأمم المتحدة اليوم هي الطاغوت الأكبر بالنسبة لطواغيت فمنها يستمدون شرعيتهم و بأحكامها يحكمون بين الناس فما الفرق بينك و بين من تكفرهم ممن يتحاكم إلى هيئة الأمم المتحدة و هذا الذي طالب بهذا هو عند ممن ينتسب للجهاد من أكابر العلماء و المشايخ و مقالته و أشعاره في الجهاد تسير بها الركبان و تطير بها الغربان و لا تجد موقع جهادي إلا و له فالكثير من المقالات الجهادية و هذا الرجل هو حامد العلي و ذكرته باسمه هنا لأنه لا يغتر الموحدون به و يعدوه من أهل العلم المعتبرين و له الكثير من هذه الهنات من تعظيم أولياء الطاغوت و احترامهم و توقيرهم بل يطعن أشد الطعن فيمن يتكلم على أولياء الطاغوت و يتهمه بالغلو و الجهل و الضلال بل حتى من ليس له قدم صدق و لا صوت و لا صورة في الدعوة إلى الله يدافع عنه أمثال محمد الأشقر الذي طعن في الصحابي أبو بكرة و ضعف أحاديث تلقتها الأمة بالقبول تعلمون لم ؟

أنا أقول لكم ضعفها لم لأنه يري بأنه النساء يجوز لهن دخول مجلس الأمة كما يجوز للرجال يعني ضعفها من أجل الشرك بالله من أجل التشريع مع الله تعالى ظلمات بعضها فوق بعض فهم لم يكتف بتجويز الشرك للرجال كذلك يجوزه للنساء لأن النساء عنده شقائق الرجال في الشرك فهذا هو الذي يدافع عنه حامد العلي و يقول بأنه من أكابر علماء الأمة و يطعن فيمن كفره و تبرأ منه و أظهر البراءة منه و يتهم الإخوة بالجهل لأنهم طعنوا في هذا الخبيث محمد الأشقر أبمثل هؤلاء يقوم لهذا الدين قائمة أم هؤلاء في

حقيقتهم حجر عثرة في سبيل الموحدين لنشرة دينهم و البراءة من المشركين .

و حقيقة النظر إلى منتسبي المشيخة إنما هي تبع للإعتقاد و الدين فأصحاب الفكر الجهادي ينظرون إلى مثل حامد العلي أو أبو بصير او غيرهم مما يعدون من مشايخ الجهاد لأنهم حقيقة لا ينظرون إليهم من جهة التوحيد و الدعوة إليه و إنما ينظرون إليهم من جهة أنهم وافقوهم على توجههم إلى الدعوة للجهاد فتجدهم يمدحونهم و يتثنون عليهم و لو وقعوا في عظائم غضوا الطرف عنهم و تجاوزوا عن سيئاتهم حتى لو كان الشرك البواح بحجة أنهم مجاهدين و ما علموا أن الجهاد لا يقوم إلا على التوحيد و أن جهاد بلا توحيد ليس بجهاد و هو كفاح و نضال أبو عمار سواء و هذا المنهج ليس غريب على الدعاة إلى الجهاد فها هم مشايخ الجهاد أسامة بن لادن و الظواهري يغضون الطرف عن شرك حماس و هم يعلمون أن حماس دخلت المجالس الشركية و أنها تحكم بالطاغوت بحجة أن حماس تقاتل اليهود و هذا المنهج اليوم في الجهاد من أبطل المناهج التي يجب بيان باطلها و التحذير منها أجل أقولها هذا المنهج اليوم أخذ به الشباب حماسا دون نظر إلى شرع أول عقل رضي من رضي و أبى من أبى فجهاد لا يفرق بين المشرك و الموحد فهذا جهاد باطل فإن الجهاد قائم على التمايز بين المشركين و الموحدين و قائم على قتال المشركين و نصرة الموحدين أما جهاد يكون فيه الموحد يذل للمشركين و يعز على الموحدين فهذا جهاد اتبع به غير سبيل المؤمنين فسبيل المؤمنين هو البراءة من المشركين أيا كانوا و قتالهم عند القدرة لا موالاتهم و عدهم إخوانا و نحن نعلم وقوعهم في الشرك و حكمهم بالطاغوت و نفرق بين مشرك و آخر بحجة أن هذا يجاهد الكفار و المشرك الآخر يقف مع الكفار فلم إذا نكفر الطواغيت الذين يحكمون بغير حكم الله تعالى و ما الفرق بين حكم حماس و غيرها فعلينا أن نعيد النظر في توحيدنا و ديننا و نعرف حقيقة التوحيد التي أرسل الله بها الرسل جميعا حتى نعرف صديقنا من عدونا و نعرف ولينا من عدونا و من لم يفرق بين عدوه و صديقه فيدني عدوه و يقصي صديقه فهذا إما مدخول في عقله أو مدخول في دينه فعليه أن يرجع إلى الله فينطرح بين يديه لعل الله أن يهديه سواء السبيل و هذه الأمور اليوم بيانها من أوجب الأمور و لا يظنن ظان أن هذا من باب الطعن أو التنقيص من الأشخاص فإنما ينقص المرء دينه و عمله فالأعيان و الأماكن لا تنجس و لا تقدس إنا يقدس الرجل دينه و عمله و كلامنا كله على الأديان و الأعمال لا على الأعيان .

و يجب أن نميز كذلك فيما يغتفر و ما لا يغتفر من الأقوال و الأفعال فلا نتساهل أبدا فيما لا يغتفر خاصة إذا أصبح منهجا متبعا تبذل له المهج و الأموال و الأوقات فمثل هذا يجب أن يبين بطلانه و لا يسكت عنه حتى لا يغتر به ضعاف العقول و الأديان فخرجوا عن صراط الله تعالى بسبب جهل بعضهم بالتوحيد و الدعوة إليه بل حتى الجهل في المنهج الذي يسيرون عليه فيضل سعيهم في الحياة الدنيا و يحسبون أنهم مهتدون .

لذا هذا المنهج يسوغ عليه كل من ادعاه حتى لو من المشركين فمنهج لا تميز فيه الموحد من المشرك منهج يخالف منهج الأنبياء جميعا بل منهج يخالف ما خلق الله له الخلق من إفراد الله بالعبادة و ترك عبادة غير الله الذي يقتضي بغض و عداوة المشركين و موالاة و نصرة الموحدين بل العجيب أصبح من مشايخ هذا المنهج من لا يفرق بين التوحيد و الشرك بل و ممن يقع في الشرك بدعوة إلى التحاكم إلى الطاغوت و رضاه بذلك و دفاعه عن المشركين و أولياء الطاغوت بل و طعنه فيمن يتبرأ من المشركين و من المعلوم أن منهج التوحيد مثل هؤلاء لا يعدهم مسلمين فضلا أن يكونوا مشايخ لهذا المنهج .

و أما معاداة المشركين فهذا ما يقتضيه التوحيد فمن لم يعاد المشركين فليس بمسلم قال تعالى {...

...

...

...}الممتحنة4 فيجب على الموحد وجوبا ضروريا البراءة من المشركين و تحقق البراءة ببغض المشركين في القلب و إظهار البراءة منهم و عداوتهم و قتالهم عند القدرة فكل نبي يأتي قومه فإنه لا بد أن يتبرأ منهم و من شركهم .

و لا بد من البغض القلبي فإن لم يتحقق البغض في القلب لم يتحقق الإسلام أما إن تحقق بغض القلب للكفار و كفرهم و لكن لم تتحقق البراءة الظاهرة فهذا فيه أحوال :

الأولى : من كان قادرا على إظهار العداوة و لم يظهرها مع وجود البغض القلبي فهذا مسلم عاص لأنه ترك ما وجب عليه من إظهار العداوة

قال الشيخ عبد اللطيف آل الشيخ (**وأظن مقصودك: من لم يظهر العداوة، ولم يفارق؛ ومسألة إظهار العداوة غير مسألة وجود العداوة. فالأول: يعذر به مع العجز والخوف، لقوله تعالى: {..................} [سورة آل عمران آية: 28]. والثاني: لا بد منه، لأنه يدخل في الكفر بالطاغوت، وبينه وبين حب الله ورسوله تلازم كلي، لا ينفك عنه المؤمن؛ فمن عصى الله بترك إظهار العداوة، فهو عاص لله. فإذا كان أصل العداوة في قلبه، فله حكم أمثاله من العصاة، فإذا انضاف إلى ذلك ترك الهجرة، فله نصيب من قوله تعالى: {..............................} الآية [سورة النساء آية: 97]، لكنه لا يكفر، لأن الآية فيها الوعيد لا التكفير. وأما الثاني، الذي لا يوجد في قلبه شيء من العداوة، فيصدق عليه قول السائل: لم يعاد المشركين; فهذا هو الأمر العظيم، والذنب الجسيم، وأي خير يبقى مع عدم عداوة المشركين؟ والخوف على النخل والمساكن ليس بعذر يوجب ترك الهجرة، قال تعالى: {..} [سورة العنكبوت آية: 56].)**[10]

و قال الشيخ عبد اللطيف رحمه الله (**فانظر إلى قوله: وأنه لا يستقيم الإسلام إلا بالتصريح بالعداوة، يعني: أن الإسلام ناقص وصاحبه معرض للوعيد; وانظر إلى قوله: والأدلة عليه من الكتاب والسنة متواترة، أي: على وجوب التصريح، وإلا فالعداوة لا يخلو منها من يؤمن بالله ورسوله، ففرق بين العداوة وإظهار العداوة؛ ومن هنا غلط من غلظ حجاب طبعه ولم يعرف المفهوم من التخاطب ووضعه.)**[11]

الثانية : من لم يكن قادرا على إظهار البراءة و العداوة :

قال الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن آل الشيخ (**قال تعالى: {**.....................

....

[10] الدرر السنية 8/ 359
[11] الدرر السنية 12/ 414

} [سورة الممتحنة

آية: 4]. فانظر إلى هذا البيان الذي ليس بعده بيان، حيث قال: { }

أي: ظهر؛ هذا هو إظهار الدين، فلا بد من التصريح بالعداوة، وتكفيرهم جهاراً، والمفارقة بالبدن. ومعنى العداوة: أن تكون في عدوة، والضد في عدوة أخرى. كان أصل البراءة: المقاطعة بالقلب واللسان والبدن. وقلب المؤمن لا يخلو من عداوة الكافر، وإنما النـزاع في إظهار العداوة: فإنها قد تخفى لسبب شرعي، وهو الإكراه مع الاطمئنان. وقد تخفى العداوة من مستضعف معذور، عذره القرآن. وقد تخفى لغرض دنيوي، وهو الغالب على أكثر الخلق، هذا إن لم يظهر منه موافقة. ودعوى من أعمى الله بصيرته، وزعم: أن إظهار الدين، هو عدم منعهم ممن يتعبد، أو يدرس، دعوى باطلة؛ فزعمه مردود عقلاً وشرعاً. وليهن من كان في بلاد النصارى، والمجوس والهند ذلك الحكم الباطل، لأن الصلاة والأذان والتدريس، موجود في بلدانهم، وهذا إبطال للهجرة والجهاد، وصد للناس عن سبيل الرشاد.)[12]

و الشيخ إسحاق رحمه الله أشار إلى مسألة مهمة جدا و لا يظهر الدين على غيره من الأديان إلا بها و هي مسألة إظهار الدين و هذه المسألة من أعظم المسائل المتعلقة بأصل الدين لأنه بإظهار الدين يتم التمايز بين الموحدين و المشركين لذا أمر الله بالهجرة من دار الكفر إلى دار الإسلام و هاجر الصحابة رضوان الله عليهم من مكة إلى الحبشة لما كانوا يظهرون دينهم و يؤذون بسبب هذا و لو لم يكن إظهار الدين واجبا على الأعيان لاكتفى المسلمون بالنبي صلى الله عليه و سلم و من اظهر دينه من المسلمين و لكن إظهار الدين واجب على الأعيان و من لم يظهر دينه و هو قادر على ذلك فهو آثم قال تعالى { }الحجر94 و قال

تعالى { }الشعراء214 و قال { (1)

[12] الدرر السنية 8/ 305

... (2) ... (3) ... (4) ...

... (5) ... (6)}

و آيات هذه السورة كلها في إظهار الدين و البراءة من المشركين و من دينهم . { ... }الزخرف26 { ...

...

...

...

... }الممتحنة4 { ...

...

... }الأنعام19 { ...

... }الأنعام78 { ...

... }يونس41

} ...

}هود54 { ... }الشعراء216

و الآيات في وجوب إظهار الدين أكثر من أن تذكر بل هو مما علم ضرورة من سيرة النبي صلى الله عليه و سلم و صحابته الكرام . و حقيقة إظهار الدين هو إظهار مخالفة أهل كل ملة يكون الموحد بينهم و تكون هذه المخالفة في عين ملة هؤلاء الكفار وقد سئل أبناء شيخ الإسلام، رحمهم الله تعالى وعفا عنهم: عن السفر إلى بلاد المشركين للتجارة؟

فأجابوا بما حاصله: (**أنه يحرم السفر إلى بلاد المشركين، إلا إذا كان المسلم قوياً له منعة، يقدر على إظهار دينه، وإظهار الدين تكفيرهم وعيب دينهم، والطعن عليهم، والبراءة منهم، والتحفظ من موادتهم، والركون إليهم، واعتزالهم؛ وليس فعل الصلوات فقط إظهاراً للدين. وقول القائل: إنا نعتزلهم في الصلاة، ولا نأكل ذبيحتهم حسن، لكن لا يكفي في إظهار الدين وحده، بل لا بد مما ذكر.**) .[13]

قال الشيخ حمد بن عتيق رحمه الله (**فإنه قد بلغني: أن بعض الناس، يقول: في الأحساء من هو مظهر دينه، لا يرد عن المساجد والصلاة، وأن هذا عندهم هو إظهار الدين; وهذه زلة فاحشة، غايتها: أن أهل بغداد، وأهل مَنْبَجْ، وأهل مصر، قد أظهر من هو عندهم دينه، فإنهم لا يمنعون من صلى، ولا يردون عن المساجد. فيا عباد الله: أين عقولكم؟ فإن النِّزاع بيننا وبين هؤلاء، ليس هو في الصلاة; وإنما هو في تقرير التوحيد، والأمر به، وتقبيح الشرك، والنهي عنه، والتصريح بذلك، كما قال إمام الدعوة النجدية: أصل دين الإسلام وقاعدته أمران: الأول: الأمر بعبادة الله وحده لا شريك له، والتحريض على ذلك، والموالاة فيه، وتكفير من تركه. الأمر الثاني: الإنذار عن الشرك في عبادة الله وحده لا شريك له، والتغليظ في ذلك، والمعاداة فيه، وتكفير من فعله; هذا هو إظهار الدين، يا عبد الله بن حسين. فتأمل أرشدك الله: مثل قوله تعالى، في السور المكية{ق**

} [سورة الكافرون آية : 1-2] إلى آخر السورة،

فهل وصل إلى قلبك: أن الله أمره أن يخاطبهم، بأنهم كافرون، وأخبر بأنه لا يعبد ما يعبدون، أي أنه بريء من دينهم، ويخبرهم أنهم لا يعبدون ما يعبد، أي أنهم بريئون من التوحيد، ولهذا ختمها بقوله: {

} [: 6] .

: {

} [سورة يونس آية : 104-105] فهل سمعت الله يأمر

---

[13] الدرر السنية 8/ 412

نبيه أن يقول لهم: إني بريء من دينهم؟ وأنه أمره أن يكون من المؤمنين الذين هم أعداؤهم؟ ونهاه أن يكون من المشركين، الذين هم أولياؤهم وحزبهم؟ وفي القرآن آيات كثيرة، مثل ما ذكر الله عن خليله، والذين معه{..} [سورة الممتحنة آية : 4] الآية فأمرنا الله بالتأسي بهم قولا وفعلا، وقصدي أنبهك خوفا من المواخاة على غير طائل في الدين، أعاذنا الله وإياك من مضلات الفتن.) [14].

وقال الشيخ العلامة، حمد بن عتيق: **(وأما مسألة إظهار الدين، فكثير من الناس قد ظن أنه إذا قدر أن يتلفظ بالشهادتين، وأن يصلي الصلاة ولا يرد عن المساجد، فقد أظهر دينه، وإن كان ببلد المشركين؛ وقد غلط في ذلك أقبح الغلط.)** قال: **(ولا يكون المسلم مظهرا للدين، حتى يخالف كل طائفة بما اشتهر عنها، ويصرح لها بعداوته؛ فمن كان كفره بالشرك فإظهار الدين له، أن يصرح بالتوحيد والنهي عن الشرك، والتحذير منه؛ ومن كان كفره بجحد الرسالة، فإظهار الدين عنده التصريح عنده، بأن محمدا رسول الله؛ ومن كان كفره بترك الصلاة، فإظهار الدين عنده بفعل الصلاة. ومن كان كفره بموالاة المشركين، والدخول في طاعتهم، فإظهار الدين التصريح بعداوته وبراءته منه، ومن المشركين..).**

و قال الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن آل الشيخ (**فالحاصل هو ما قدمناه من أن إظهار الدين الذي تبرأ به الذمة، هو الامتياز عن عباد الأوثان بإظهار المعتقد، والتصريح بما هو عليه، والبعد عن الشرك، ووسائله؛ فمن كان بهذه المثابة إن عرف الدين بدليله، وأمن الفتنة، جاز له الإقامة،)** .

وقال الشيخ: سليمان بن سحمان، رحمه الله : **(واجب على كل مسلم عداوة الكفار والمشركين وبغضهم وهجرهم ومفارقتهم بالقلب واللسان والبدن...)** إلى أن قال :**(فتبين أن إظهار الدين، هو التصريح بالعداوة والبغضاء، وأن قول من أعمى الله بصيرة قلبه: إن إظهار الدين كون الكفار لا يمنعون أحدا من الصلاة، ولا من الحج، والأذان، قول باطل، مردود شرعا وعقلا .)** [15].

---

[14] الدرر السنية 9/ 258
[15] الدرر السنية 15/ 481

ومن كلام لبعض المحققين قالوا رحمهم الله :
(يحرم السفر إلى بلاد المشركين للتجارة، إلا أن يكون المسلم قويا، له منعة، يقدر على إظهار دينه، وتكفيرهم، وعيب دينهم، والطعن عليهم، والبراءة منهم، والتحفظ من مودتهم والركون إليهم; وليس فعل الصلاة فقط إظهارا للدين .) [16].

و إظهار البراءة كما ذكرنا عبادة مثلها مثل غيرها فمن لم يستطع على إظهار البراءة وجب عليه ما يقدر عليه و سقط عنه ما لم يقدر و لا يجوز ترك إظهار البراءة مع القدرة لذا يغفل كثير من الناس اليوم عن هذه المسألة فيظن أن بمطلق الخوف يعذر عن إظهار الدين فأي خوف من الطواغيت يمنعه من إظهار الدين و لو كان هذا حقا لما اظهر النبي صلى الله عليه و سلم و الصحابة رضوان الله عليهم دينهم فإنهم كانوا يعلمون بقدرة المشركين عليهم و أنهم سيؤذونهم و لكن أظهروا دينهم و صبروا على ذلك بل حتى ضعفاء المسلمين كانوا يظهرون دينهم و يتقربون إلى الله في ذلك حتى لو كانوا معذورين فهذا بلال رضي الله عنه عذب و أؤذي مع أنه عبد و لكنه صبر على ذلك و لم يأخذ بالرخصة لا في الكفر و لا في ترك إظهار الدين بل حتى بعد إيذا الكفار للمسلمين و رؤية الخوف بأعينهم لم يمنعهم هذا من إظهار الدين فمن خشي منهم القتل و التعذيب هاجر إلى الحبشة ليظهر دينه و من أستطاع الصبر بقي في مكة يظهر دينه و في كلا الحالين كانوا يظهرون دينهم فإظهار الدين هو أول مرحلة تظهر من مراحل مفارقة المشركين و هذه المفارقة تكون باللسان .

و بعضهم يظن أنه إذا اعتقد كفر الطواغيت يكفيه هذا و ما علم أن عليه واجبا آخر و هذا الواجب لا يجوز له تركه مع القدرة كما أنه لا يجوز له ترك الصلاة مع القدرة بل هذا أوجب من الصلاة مفروض قبل الصلاة و في دين الأنبياء جميعا فما من نبي إلا و يظهر دينه لقومه و يتبرأ منه و هذا هو الذي دعى المشركين إلى تعذيب الأنبياء و إخراجهم و قتلهم {.........

....} يس18 {..................

[16] الدرر السنية 15/ 482

……

}هود91{ ……

}مريم46{ …… }الدخان20{ ……

…… }العنكبوت24

فالأنبياء كل الذي تحملوه من أقوامهم من أنواع الأذى إنما هو من أجل إظهار الدين . لذا الواجب على كل موحد اليوم إظهار دينه و التصريح به ما استطاع و عدم الركون للدنيا و إيثارها على إظهار الدين .

أما من جهة الواقع فيجب علينا التصريح بالبراءة من الطواغيت اليوم و أولياؤهم و البراءة من حكمهم و تكفيرهم و إظهار ذلك حتى يتبين للناس حقيقتهم فيهلك من هلك عن بينة و يحي من حي عن بينة أما السكوت عنهم بسبب الخوف أو لمجرد الركون إلى الدنيا فهذا ليس بعذر لنا و لا يغرنكم سكوت بعض من ينتسب للتوحيد اليوم فإنهم إما أنهم ركنوا إلى الدنيا أو أنهم اشتبه عليهم الحكم فظنوا جواز السكوت عن مثل هؤلاء .

وتكفير من فعله

أي تكفير من فعل الشرك أي أن التوحيد لا بد له من تكفير من فعل الشرك و تكفير من وقع في الشرك هو مقتضى لا إله إلا الله فمن لم يكفر من أشرك من جهة الإجمال ليس بمسلم لأنه ترك ما أوجبه الله تعالى عليه من تكفير المشركين

قال الشيخ أبا بطين رحمه الله **(وأما قول من يقول: إن من تكلم بالشهادتين ما يجوز تكفيره، وقائل هذا القول لا بد أن يتناقض، ولا يمكنه طرد قوله، في مثل من أنكر البعث، أو شك فيه، مع إتيانه بالشهادتين، أو أنكر نبوة أحد من الأنبياء الذين سماهم الله في كتابه، أو قال الزنى حلال، أو نحو ذلك، فلا أظن يتوقف في كفر هؤلاء وأمثالهم، إلا من يكابر ويعاند. فإن كابر وعاند، وقال: لا يضر شيء من ذلك، ولا يكفر به من أتى بالشهادتين، فلا شك في كفره، ولا كفر من شك في كفره، لأنه بقوله هذا**

مكذب لله ولرسوله، ولإجماع المسلمين؛ والأدلة على ذلك ظاهرة بالكتاب والسنة والإجماع).[17]
قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن آل لشيخ (**فلا بد من تكفيرهم أيضا، وهذا هو مقتضى: لا إله إلا الله، كلمة الإخلاص، فلا يتم معناها، إلا بتكفير من جعل لله شريكا في عبادته، كما في الحديث الصحيح: " من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله، ودمه، وحسابه على الله " فقوله: وكفر بما يعبد من دون الله: تأكيد للنفي، فلا يكون معصوم الدم والمال إلا بذلك، فلو شك، أو تردد، لم يعصم دمه وماله. فهذه الأمور: هي تمام التوحيد، لأن: لا إله إلا الله،) .**[18]

و قال الشيخ عبد الرحمن آل الشيخ (**قال رحمه الله تعالى: ومنهم من عاداهم ولم يكفرهم؛ فهذا النوع أيضا: لم يأت بما دلت عليه، لا إله إلا الله، من نفي الشرك، وما تقتضيه من تكفير من فعله، بعد البيان إجماعا، وهو مضمون سورة الإخلاص، و( ) وقوله، في آية الممتحنة: ( ) ومن لم يكفر من كفر القرآن، فقد خالف ماجاءت به الرسل، من التوحيد، وما يوجبه.)**[19]

فحقيقة التوقف في تكفير المشركين مع تحقق بغضهم و عداوتهم و البراءة منهم هو تكذيب لله تعالى و رسوله فمتى ما أنكر التكفير على الإطلاق فقال بأنه لا يكفر المعين على الإطلاق فهذا كافر لمخالفته إجماع الأمة الضروري على التفكير حتى الرافضة و غيرهم لا ينكرون هذا و إن خالفوا في النواقض التي تخرج من الملة . أما من لم يحقق بغضهم و البراءة منهم فهذا لم يحقق الكفر بالطاغوت و إن كفرهم و أظهر كفرهم. فمن آمن بوجوب تكفير المشركين إجمالا إلا أنه اشتبه عليه تكفير بعض المعينين فهذا على حالين :
الأولى : من لم يبلغه عن هذا المعين أن وقع في الشرك فمثل هذا يبين له حقيقة ما وقع فيه هذا المعين فإن أصر بعد ذلك على إسلامه فهو كافر .

[17] الدرر السنية 10/ 249
[18] الدرر السنية 2/ 206
[19] المصدر السابق ص 207

الثانية : من بلغه أنه وقع في الشرك لكنه اشتبه عليه مسألة تكفير المعين فظن أن من وقع في الشرك لا يحكم بكفره حتى تقوم عليه الحجة أو أنه جاهل فهذا يبين له بالدليل كفره فإن أصر بعد ذلك كفر إن كان مثله يجهل هذه المسالة أما إن كان مثله لا يجهل هذه المسألة فإنه يكفر من غير إقامة حجة لأنه توقف في كفره مع علمه بكفره و بإجماع العلماء أن من لم يكفر الكافر فهو كافر. و هذه المسألة فيمن انتسب للإسلام أما الكافر الأصلي فلا يتوقف في كفر من توقف في كفره بإجماع العلماء .

فقوله تعالى {...

...} النساء48 {...

...} النساء116 {...

...} الأنعام88 {...

...} الزمر65

قال شيخ الإسلام رحمه الله (**وأما الردة عن الإسلام بأن يصير الرجل كافرًا مشركًا، أو كتابيًا ،فإنه إذا مات على ذلك حبط عمله باتفاق العلماء، كما نطق بذلك القرآن في غير موضع، كقوله: {...**

...} [البقرة: 217]، وقوله:{...

...} [المائدة:5]، وقوله:{...

...} [الأنعام:88]، وقوله: {... } [الزمر:65].)[20]

و هذا الإجماع الذي نقله شيخ الإسلام في حبوط الأعمال الكلي و كذلك يدخل فيه من انتسب فمن انتسب للإسلام و أشرك مع الله غيره فقد حبط عمله و خطاب آية الزمر هو للنبي صلى الله عليه و سلم و المراد بهذا أمته

[20] مجموع الفتاوى 4/ 257

و قال رحمه الله (**الخامس:أن الله لم يجعل شيئًا يحبط جميع الحسنات إلا الكفر، كما أنه لم يجعل شيئًا يحبط جميع السيئات إلا التوبة. والمعتزلة، مع الخوارج يجعلون الكبائر محبطة لجميع الحسنات حتى الإيمان، قال الله تعالى:{**

} [البقرة:217]، فعلق الحبوط بالموت على الكفر، وقد ثبت أن هذا ليس بكافر،و المعلق بشرط يعدم عند عدمه، وقال تعالى:{ } [المائدة:5]، وقال تعالى لما ذكر الأنبياء:{

} [الأنعام:87، 88]، وقال:{

} [الزمر:65]، مطابق لقوله تعالى:{

} [النساء:48]، فإن الإشراك إذا لم يغفر وأنه موجب للخلود في النار، لزم من ذلك حبوط حسنات صاحبه، ولما ذكر سائر الذنوب غير الكفر لم يعلق بها حبوط جميع الأعمال، وقوله: {

} [محمد:28]، لأن ذلك كفر، وقوله تعالى:{

} [الحجرات:2]؛ لأن ذلك قد يتضمن الكفر فيقتضي الحبوط وصاحبه لا يدري، كراهية أن يحبط، أو خشية أن يحبط، فنهاهم عن ذلك؛ لأنه يفضي إلى الكفرالمقتضى للحبوط.)[21]

[21] مجموع الفتاوى 7/ 493

و قال (**الإحباط ما أجمع عليه وهو حبوط الحسنات كلها بالكفر كما قال: { }الآية[البقرة: 217]، وقوله: {**

هُ} الآية [المائدة: 5]، وقال: {

} [الأنعام: 88]، وقال: { } الآية [الزمر: 65].
)[22]

و هذا الإجماع الذي نقله شيخ الإسلام رحمه الله مجمع عليه بين فرق الأمة كلها فهذه الفرق يقرون به من حيث الإجمال و إن كانوا من حيث التفصيل يخالفون في بعض تفصيله و لكنهم لا يخالفون بأن الشرك يحبط العمل بنص كتاب الله تعالى .

فمن قال بأن من أشرك مسلم لزمه ألا يحبط عمله لأن المسلم لا يحبط عمله بالكلية و لا يحبط عمل إلا المشرك فلزمهم أن يقولوا بأن هناك مسلم حابط عمله بالكلية و يكون من أهل النار الخالدين فيها و هذا بين البطلان أو يقولون أن هناك من يقع في الشرك و لا يحبط عمله و هذا مناقض لنص كتاب الله تعالى و إجماع الأمة الضروري بأن من أشرك فقد حبط علمه و أحلى هذين اللازمين مر و كلاهما مناقض مناقضة تامة لنص كتاب الله تعالى فمن حكم بإسلامه لا يكون حابط عمله بالكلية و هذا بنص الكتاب و السنة و إجماع الأمة الضروري حتى الخوارج و المعتزلة يوافقون على هذا الإجماع و لكنهم يحكمون على من وقع في الكبائر في الآخرة أن حكمهم حكم الكفار فالخوارج يكفرونه في الدينا و الآخرة و المعتزلة يقولون هو في الدنيا منزلة بين المنزلتين و أما في الآخرة حكمه حكم الكفار من الخالدين في النار و لا يحكمون لمن يعتقدونه مسلما بالخلود في النار و لكن يحكمون بمن يعتقدونه كافرا.

و من فعل الشرك الأكبر فإن عمله حابط بنص كتاب الله و سنة النبي صلى الله عيه و سلم و إجماع الأمة الضروري و من قال خلاف هذا فإنه يكفر لرده لنصوص الكتاب و السنة و الإجماع الضروري لذا هذه المسألة من

[22] مجموع الفتاوى 10/ 637

المسائل العظيمة التي يجب التنبه لها و بيان حقيقتها حتى لا يقع المسلم بالكفر من حيث لا يشعر.

فالله تعالى يقول لا يغفر لمن أشرك و هذا عموم مجمع عليه إجماعا قطعيا و ذكره الله تعالى بصيغة الفعل لا بصيغة الاسم حتى لا يكون لمن خالف في هذا حجة {..}

.... } النساء48 يشرك فعل في سياق النفي فهو يفيد العموم

فكل من يشرك بالله تعالى لا يغفر له بل بعض أهل العلم كشيخ الإسلام عمم هذا الفعل حتى في الشرك الأصغر فقال بأن من وقع في الشرك الأصغر لا يغفر له حتى لو كان مسلما و لكن يعذب ثم يدخل الجنة أما أن يقال بأن هناك مشرك الشرك الأكبر يغفر له فهذا لم يقله أحد من أهل القبلة حتى ظهر لنا من يخالف في هذا الأصل الواضح فيقول بأن من وقع في الشرك يغفر له و أنه مسلم.

ثم إن الله تعالى بين في هذه الآية الفرق بين الشرك الأكبر و ما دونه فجعل الشرك لا يغفر و جعل ما دونه يغفره الله لمن شاء و لو قلنا بأن الشرك الأكبر يغفر لكان كلاما الله لغوا لا فائدة فيه و لكن الله أن يقول (..........

..............) خير من أن يقول (..............................) سبحان الله

ما أبعد هذه القلوب عن دين الله تعالى إذ جعل الله على قلوبها غشاوة فلم تميز حتى الأمور الواضحة التي لا تخفى حتى على الكفار من اليهود و النصارى

قال شيخ الإسلام رحمه الله (**وإذا كان في المقالات الخفية، فقد يقال: إنه فيها مخطئ ضال، لم تقم عليه الحجة التي يكفر صاحبها، لكن ذلك يقع في طوائف منهم في الأمور الظاهرة، التي يعلم الخاصة والعامة من المسلمين أنها من دين المسلمين، بل إليهود والنصاري والمشركون يعلمون أن محمدًا صلى الله عليه وسلم بعث بها، وكفر من خالفها، مثل أمره بعبادة الله وحده لا شريك له، ونهيه عن عبادة أحد سوي الله؛ من الملائكة والنبيين، وغيرهم، فإن هذا أظهر شعائر الإسلام، ومثل معاداة إليهود**

والنصاري والمشركين، ومثل تحريم الفواحش والربا والخمر والميسر، ونحو ذلك) .[23]

و هؤلاء حقيقة في قمة الزيغ و الضلال حيث أنهم يتمسكون بالباطل المحض لا المتشابه من أجل رد نصوص الكتاب و السنة {.........................

....

....

.... }آل عمران7

و هذه الشبه التي يحتجون بها هي في نفسها رد عليهم كما في حديث الرجل الذي ذرى نفسه عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِىِّ -صلى الله عليه وسلم- وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنِ الْحَسَنِ وَابْنِ سِيرِينَ عَنِ النَّبِىِّ -صلى الله عليه وسلم- قَالَ « كَانَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ لَمْ يَعْمَلْ خَيْراً قَطُّ إِلاَّ التَّوْحِيدَ فَلَمَّا احْتُضِرَ قَالَ لأَهْلِهِ انْظُرُوا إِذَا أَنَا مِتُّ أَنْ يَحْرِقُوهُ حَتَّى يَدَعُوهُ حُمَماً ثُمَّ اطْحَنُوهُ ثُمَّ اذْرُوهُ فِى يَوْمِ رِيحٍ. فَلَمَّا مَاتَ فَعَلُوا ذَلِكَ بِهِ فَإِذَا هُوَ فِى قَبْضَةِ اللَّهِ فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَا ابْنَ آدَمَ مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا فَعَلْتَ قَالَ أَىْ رَبِّ مِنْ مَخَافَتِكَ. قَالَ فَغُفِرَ لَهُ بِهَا وَلَمْ يَعْمَلْ خَيْراً قَطُّ إِلاَّ التَّوْحِيدَ ».

فدل على أن فعل الرجل لم يكن مناقضا للتوحيد و لو كان مناقضا للتوحيد لما قال النبي صلى الله عليه و سلم لم يعمل خيرا قط إلا التوحيد و لما غفر الله تعالى له و قد بين أهل العلم وجه هذا الحديث و أنه جهل جزئية من جزئيات القدرة لا أنه جهل البعث أو عموم قدرة الله تعالى فالرجل مؤمن بالحساب و البعث و الجزاء لذا أراد أن يتخلص مما متيقن منه بهذه الطريقة.[24]

[23] مجموع الفتاوي 54/18 و انظر أيضا 54/4

[24] قال الشيخ عبد اللطيف آل الشيخ في منهاج التأسيس ص 217 : وحديث الرجل الذي أمر أهله بتحريقه كان موحّداً ليس من أهل الشرك فقد ثبت من طريق أبي كامل عن حماد عن ثابت عن أبي رافع عن أبي هريرة: "لم يعمل خيراً إلا التوحيد" فبطل الاحتجاج به عن مسألة النزاع...انتهى و انظر أيضا في كشف شبهتين لابن سحمان ص 79 و قال الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين رحمه الله في الدرر السنية 68/12-74 : واحتج بعض من يُجادل عن المشركين بقصة الذي قد أوصى أهله أن يُحرقوه بعد موته على أن من أرتكب الكفر جاهلاً لا يكفر ولا يكفر إلا المعاند .

و يحتجون بحديث سجود معاذ للنبي صلى الله عليه و سلم و معاذ رضي الله بين للنبي صلى الله عليه و سلم سبب سجوده و أن رأى الكفار يعظمون ملوكهم فيسجدون لهم و هذا هو سجود التكريم و الاحترام لا سجود العبادة فلا يدخل أصلا في مسألتنا و مسألتنا في الشرك الأكبر و لو قلنا بأن مثل هذا شرك للزم أن الله تعالى يأمر بالشرك فإنه تعالى أمر الملائكة بالسجود لآدم {

}البقرة34

و للزم كذلك أن يعقوب عليه السلام قد فعل الشرك عندما سجد ليوسف عيه السلام {

}يوسف100

و يحتجون كذلك بحادثة ذوات أنواط و هذه الحادثة أقصى ما تكون من المحتملات و مثلها لا ينقض ما تثبت بكتاب الله و سنة رسوله صلى الله عليه و سلم و إجماع الأمة الضروري و قد تكلم شيخ الإسلام على هذه الحداثة و بين أنها في التبرك المحرم لا من الشرك الأكبر و التبرك من المعلوم لا يخرج من الملة

والجواب على ذلك كله : أن الله سبحانه وتعالى أرسل رسله مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حُجة بعد الرسل ، وأعظم ما أُرسلوا به ودعوا إليه : عبادة الله وحده لا شريك له ، والنهي عن الشرك الذي هو عبادة غيره ، فإن كان مرتكب الشرك الأكبر معذوراً لجهله ، فمن الذي لا يُعذر ؟! وأما الرجل الذي أوصى أهله أن يُحرقوه ، وأن الله غفر له مع شكه في صفة من صفات الرب تبارك وتعالى ، فإنما غفر له لعدم بلوغ الرسالة له ، كذلك قال غير واحد من العلماء . ولهذا قال الشيخ تقي الدين : من شك في صفة من صفات الرب تعالى ومثله لا يجهله كفر وإن كان مثله يجهله لم يَكفر ، قال : ولهذا لم يُكفر النبي صلى الله عليه وسلم الرجل الشاك في قدرة الله تعالى لأنه لا يَكفر إلا بعد بلوغ الرسالة ، وكذلك قال ابن عقيل وحمله على أنه لم تبلغه الدعوة . واختار الشيخ تقي الدين في الصفات : أنه لا يكفر الجاهل ، وأما في الشرك ونحوه فلا...الخ

قال شيخ الإسلام رحمه الله (**و لما كان للمشركين شجرة يعلقون عليها أسلحتهم، ويسمونها ذات أنواط، فقال بعض الناس: يا رسول الله اجعل لنا ذات أنواط، كما لهم ذات أنواط. فقال: الله أكبر، قلتم كما قال قوم موسى: اجعل لنا إلها كما لهم آلهة، إنها السنن لتركبن سنن من كان قبلكم". فأنكر النبي صلى الله عليه وسلم مجرد مشابهتهم للكفار في اتخاذ شجرة يعكفون عليها، معلقين عليها سلاحهم.) فكيف بما هو أعظم من ذلك من مشابهتهم المشركين، أو هو الشرك بعينه؟. فمن قصد بقعة يرجو الخير بقصدها، ولم تستحب الشريعة ذلك، فهو من المنكرات، وبعضه أشد من بعض، سواء كانت البقعة شجرة أو عين ماء أو قناة جارية، أو جبلا، أو مغارة، وسواء قصدها ليصلي عندها، أو ليدعو عندها، أو ليقرأ عندها، أو ليذكر الله سبحانه عندها، أو ليتنسك عندها، بحيث يخص تلك البقعة بنوع من العبادة التي لم يشرع تخصيص تلك البقعة به لا عينا ولا نوعا.** [25])

و قال رحمه الله (وأما الأشجار والأحجار والعيون ونحوها مما ينذر لها بعض العامة أو يعلقون بها خرقاً أو غير ذلك أو يأخذون ورقها يتبركون به أو يصلون عندها أو نحو ذلك فهذا كله من البدع المنكرة وهو من عمل أهل الجاهلية ومن أسباب الشرك بالله تعالى وقد كان للمشركين شجرة يعلقون بها أسلحتهم يسمّونها ذات أنواط فقال بعض الناس: يا رسول الله! اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط فقال: "الله أكبر قلتم كما قال قوم موسى لموسى: اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة إنها السنن لتركبن سنن من كان قبلكم شبر بشبر وذراع بذراع حتى لو أن أحدهم دخل جحر ضب لدخلتم وحتى لو أن أحدهم جامع امرأته في الطريق لفعلتموه" وقد بلغ عمر بن الخطاب: أن قوماً يقصدون الصلاة عند الشجرة التي كانت تحتها بيعة الرضوان التي بايع النبي صلى الله عليه وسلم تحتها فأمر بتلك الشجرة فقطعت وقد اتفق علماء الدين على أن من نذر عبادة في بقعة من هذه البقاع لم يكن ذلك نذراً يجب الوفاء به ولا مزية للعبادة فيها [26])

---

[25] اقتضاء صراط المستقيم 2/ 157-158
[26] مجموع الفتاوى 28/ 136-137

و متى تلبس به المسلم بالشرك الأكبر كان مشركاً ما لم يكن مكرهاً فكل من أتى بقول أو فعل صريح استحق اسم الشرك قال تعالى:﴿ ....

.... ﴾. فهذا خطاب للنبي

ﷺ والمراد به الأمة بأنه تعالى أوحى إليه كما أوحى إلى إخوانه من الأنبياء و المرسلين أن من فعل الشرك الأكبر فقد حبط عمله وكان من الخاسرين الهالكين وفي هذه الآية دلالة واضحة على أن هذا الحبوط حبوطاً كلياً لجميع الأعمال الصالحة ولا يكون هذا إلا لمن خرج عن الإسلام ، وهذا متفق عليه بين جميع الأنبياء والمرسلين عليهم السلام وهو نص الآية ،كما أن الإسلام دين جميع الأنبياء ، فإذا كان أنبياء الله عليهم السلام وخيرته من خلقه إذا فعل أحدهم الشرك ولو لحظة واحدة لم ينفعه كونه نبي ولم يشفع له عمله السابق بل يحبط عمله ويكون من الخاسرين ، فكيف بمن هو دونهم في الرتبة والمنزلة ومن المعلوم أنهم معصومون من ذلك والشرط لا يقتضي الوقوع ولا الجواز وأي إسلام يبقى مع مناقضة شهادة أن لا إله إلا الله ، بل لا يصح إسلام المرء إلا بترك الشرك والبراءة منه.

قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ رحمهم الله :(**وعبادة أصحاب القبور تنافي الإسلام فإن أساسه التوحيد والإخلاص ولا يكون الإخلاص إلا بنفي الشرك والبراءة منه كما قال تعالى:﴿ ....**

.... ﴾. وهذه الأعمال مع الشرك تكون ﴿ ....

.... ﴾ وتكون هباء منثوراً ﴿ ....

.... ﴾.- إلى أن قال :- وأجمع العلماء سلفا وخلفا من الصحابة والتابعين والأئمة وجميع أهل السنة أن المرء لا يكون مسلما إلا بالتجرد من الشرك الأكبر والبراءة منه و ممن فعله وبغضهم ومعاداتهم حسب الطاقة والقدرة و إخلاص الأعمال كلها لله كما في حديث معاذ رضي الله عنه الذي في الصحيحين :« إن حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به

شيئاً » . والقرآن كله في بيان هذا التوحيد وما ينافيه من الشرك والتنديد).([27])ا.هـ

وكما هو معلوم من كتب الفقهاء من كل مذهب في باب حكم المرتد ، قال الشيخ عبد الله أبا بطين رحمه الله : (**وجميع العلماء في كتب الفقه يذكرون أن من أشرك بالله كفر ولم يستثنوا الجاهل** - إلى أن قال :- **ويذكرون أنواعاً كثيرةً مجمعاً على كفر صاحبها ولم يفرقوا بين المعين وغيره....**ثم نقل عن شيخ الإسلام رحمه الله في مسألة الوسائط قوله **: فمن جعل الملائكة أو الأنبياء وسائط يدعوهم ويتوكل عليهم ويسألهم جلب المنافع ودفع المضار مثل أن يسألهم غفران الذنوب وهداية القلوب وتفريج الكربات وسد الفاقات فهو كافر بإجماع المسلمين)**.

وقد ذكر الله تعالى في كتابه اعتذار أهل الشرك بالإرادة الكونية وبتقليدهم لآبائهم وجهلهم و ضلالهم فلم يعذرهم الله بذلك ، قال تعالى:﴿ ....

....

....﴾. وقال تعالى:﴿............

....﴾.وفي الآية الأخرى﴿........﴾ ,

وقال تعالى مخبرا عن الكفار حيث قالوا :﴿ ....

.....﴾.

فهذه الأدلة تبين خطأ من قال تلبس بشرك أكبر مقطوع به و مخالفته للإجماع المتقدم وكلام أهل العلم حيث لم يستثنوا في الكفر إلا المكره ولو كان هنالك ثمة عذر أو مانع لذكروه ولم يغفلوا أمره لعظم شأنه وكثرة الوقوع فيه وكذا من سبق لسانه بكلمة كفر أو قالها من شدة الفرح وهو لا يريدها كما في حديث الذي أضلّ راحلته ونحوه وضابط ذلك أن الإنسان

([27]) - (الدرر السنية) - (11/ 545 - 546).

يريد لفظاً معيناً فيخطئ أو يسبقه لسانه إلى غير ما أراد وهذا واضح ولا يحتاج إلى دليل أو تعليل ولا يعترض مسألتنا لعدم المخالفة فيه .

إن إطلاق اسم المشرك على من وقع في الشرك الأكبر ثابت قبل قيام الحجة عليه وقال شيخ الإسلام رحمه الله بعد كلامٍ له :

(أخبر الله عن هود عليه السلام أنه قال لقومه :﴿ ....

﴾.فجعلهم مفترين قبل أن يحكم بحكم يخالفونه لكونهم جعلوا مع الله إلها آخر فاسم المشرك ثبت قبل الرسالة ، فإنه يشرك بربه ويعدل به ويجعل معه آلهة أخرى ويجعل له أندادا قبل الرسول ويثبت أن هذه الأسماء مقدم عليها ، وكذلك اسم الجهل والجاهلية يقال:جاهلية وجاهلا قبل مجيء الرسول ، وأما التعذيب فلا).[28] ا.هـ

وقد روى الإمام أحمد رحمه الله بسنده عن الأسود بن سريع أن رسول الله ﷺ قال:« أربعة يحتجون يوم القيامة: رجل أصم لا يسمع شيئا ورجل أحمق ورجل هرم و رجل مات في فترة ، فأما الأصم فيقول:ربي جاء الإسلام وما أسمع شيئا ، وأما الأحمق فيقول : ربي جاء الإسلام والصبيان يقذفونني بالبعر ، فأما الهرم فيقول :ربي جاء الإسلام وما أعقل شيئاً ، وأما من مات في الفترة فيقول : ربي ما أتاني لك رسول فيأخذ مواثيقهم ليطيعنه فيرسل إليهم أن ادخلوا النار فو الذي نفس محمدﷺ بيده لو دخلوها لكانت عليهم بردا وسلاما ». , ولابن جرير نحوا من هذا بسنده عن أبي هريرةرضي الله عنه ورفعه وفي آخره قال أبو هريرةرضي الله عنه :«فاقرؤوا إن شئتم ﴿ ....

..........﴾.

قال ابن كثير رحمه الله :(..

....

.....) ا.هـ وهؤلاء المذكورون في الحديث ليسوا بمسلمين , ولو كانوا

[28] مجموع الفتاوى 20/ 37-38

مسلمين لكان حكمهم حكم سائر المسلمين كما هو معروف من اعتقاد أهل السنة والجماعة وفي حديث ابن مسعود ﷺ المتفق عليه أن رسول الله ﷺ قال :« والذي نفس محمد ﷺ بيده إني لأرجو أن تكونوا نصف أهل الجنة وذلك أنّ الجنة لا يدخلها إلا نفس مسلمة وما أنتم في أهل الشرك إلا كالشعرة البيضاء في جلد الثور الأسود أو كالشعرة البيضاء في جلد الثور الأحمر » . فبين النبي ﷺ أن النفس المسلمة هي فقط التي تدخل الجنة ولو كان الأربعة منهم لدخلوها من غير امتحان ببعث رسول.

قال الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن آل الشيخ رحمهم الله في :(رسالته تكفير المعين) :(**بل إنَّ أهل الفترة الذين لم تبلغهم الرسالة والقرآن وماتوا على الجاهلية لا يسمون مسلمين بالإجماع ولا يستغفر لهم وإنما اختلف أهل العلم في تعذيبهم في الآخرة**).

وقال شيخ الإسلام رحمه الله :(**فكل مكذب لما جاءت به الرسل فهو كافر وليس كل كافر مكذبا بل قد يكون مرتابا إن كان ناظراً فيه أو معرضاً عنه بعد أن لم يكن ناظراً فيه وقد يكون غافلاً عنه لم يتصوره بحال لكن عقوبة هذا موقوفة على تبليغ المُرْسَلِ إليه**).([29])ا.هـ

وقال ابن القيم بعد أن فصّل في حكم أهل الفترات :(**والله يقضي بين عباده يوم القيامة بعدله وحكمته ولا يعذب إلا من قامت عليه حجته بالرسل فهذا مقطوع به في جملة الخلق وأما كون زيد بعينه وعمرو قامت عليه الحجة أم لا فذلك مما لا يمكن الدخول بين الله و عباده فيه ، بل الواجب على العبد أن يعتقد أن كل من دان بدين غير الإسلام فهو كافر وأن الله لا يعذب أحدا إلا بعد قيام الحجة عليه بالرسل ،هذا بالجملة والتعيين موكول إلى علم الله و حكمه في أحكام الثواب و العقاب وأما أحكام الدنيا فهي جارية على ظاهر الأمر فأطفال الكفار ومجانينهم في أحكام الدنيا لهم حكم أوليائهم).(طريق الهجرتين الطبقة السابعة عشرة)** .[30]

وذكر أبناء شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب الشيخان عبد الله وحسين رحمهم الله في بعض أجوبتهم أن :(**من مات من أهل الشرك قبل بلوغ هذه الدعوة فالذي يحكم عليه : أنه إذا كان معروفا بفعل الشرك ويدين به ،**

[29] مجموع الفتاوى 2/ 79
[30] طريق الهجرتين 413

ومات على ذلك فهذا ظاهره أنه مات على الكفر ، فلا يدعى له ولا يضحى له ، ولا يتصدق عنه ، وأما حقيقة أمره فإلى الله تعالى فإن قامت عليه الحجة في حياته وعاند فهذا كافر في الظاهر والباطن ، وإن لم تقم عليه الحجة فأمره إلى الله تعالى)[31].ا.هـ

وكلام أبناء الشيخ فيمن مات قبل ظهور دعوة شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله وكان واقعا في الشرك وهو ينتسب للإسلام فحكموا له بحكم أهل الفترة و لم يسموه مسلما مع أن الحجة لم تقم عليه لذلك قالوا :(**لا يُدعى له ولا يُضحى له ، ولا يتصدق عنه**).

وقال الشيخ عبد اللطيف آل الشيخ رحمهم الله في منهاج التأسيس عند كلامه على (الطبقة السابعة عشرة) :(**مع أن العلامة ابن القيم رحمه الله جزم بكفر المقلدين لشيوخهم في المسائل الظاهرة إذا تمكنوا من طلب الحق ومعرفته و تأهلوا لذلك فأعرضوا ولم يلتفتوا. ومن لم يتمكن ولم يتأهل لمعرفة ما جاءت به الرسل فهو عنده من جنس أهل الفترة ممن لم تبلغه دعوة رسول من الرسل وكلا النوعين لا يحكم بإسلامهم ولا يدخلون في مسمى المسلمين,حتى عند من لم يكفر بعضهم .....إلى أن قال:أما الشرك فهو يصدق عليهم واسمه يتناولهم وأي إسلام يبقى مع مناقضة أصله وقاعدته الكبرى شهادة أن لا إله إلا الله)**.ا.هـ[32]

وجميع الأدلة السابقة تثبت أن من تلبس بالشرك فهو مشرك سواء كان في زمن فترة أو غير ذلك وقد تقدم أن أهل الفترة لا يسمون مسلمين بالإجماع ، و إنما الخلاف في تعذيبهم في الآخرة كما نقل الإجماع على ذلك الشيخ إسحاق رحمه الله.

إن ابن القيم رحمه الله قال :(**والإسلام هو توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له والإيمان بما جاء به رسوله ﷺ واتباعه فيما جاء به ، فما لم يأت العبد بهذا فليس بمسلم وإن لم يكن كافرا معاندا فهو كافر جاهل)**[33].ا.هـ

---

[31] الدرر السنية 10/ 142
[32] ص **99**
[33] طريق الهجرتين 411

فبين ابن القيم رحمه الله تعالى أن من لم يأت بالتوحيد ولم يعبد الله وحده لم يكن مسلما ومعلوم أن من وقع في الشرك لم يأت بالتوحيد ولم يعبد الله وحده وكلام ابن القيم أبلغ من ذلك كما هو صريح في قوله :(**فإن لم يكن كافرا معاندا فهو كافر جاهل)**.فسماه كافراً جاهلا ولم يشترط قيام الحجة في اطلاق اسم الكفر عليه كما اشترط ذلك المؤلف وهذا الذي ذكره ابن القيم رحمه الله أصل عام يدخل فيه الكافر المنتسب للإسلام وغيره وكل من لم يأت به فهو كافر ولم يفرق بينهما .

ولا يلزم من تسمية من وقع في الشرك مشركا إنزال العقوبة به في الدنيا والآخرة لأن هذا لا يكون إلا بعد قيام الحجة وإن قام مقتضاها ووجد سببها .

قال شيخ الإسلام رحمه الله :(**قد فرق الله بين ما قبل الرسالة وما بعدها في أسماء وأحكام و جمع بينهما في أسماء وأحكام**)ا.هـ ([34])

وقال تعالى:﴿..

....*..

....﴾. فجمعهم له يومئذ

جميعا ما هو كائن منه إلى يوم القيامة فجعلهم في صورهم ثم استنطقهم فتكلموا وأخذ عليهم العهد والميثاق وقال :(فإني أشهد عليكم السماوات السبع والأرضين السبع وأشهد عليكم أباكم آدم أن تقولوا يوم القيامة لم نعلم بهذا, اعلموا لا إله غيري ولا رب غيري ولا تشركوا بي شيئا و إني سأرسل إليكم رسولا ليناشدكم عهدي وميثاقي و أنزل عليكم كتبي , قالوا : نشهد أنك ربنا وإلهنا لا رب لنا غيرك ولا إله لنا غيرك , فأقروا له يومئذ بالطاعة) الحديث. ذكره ابن كثير رحمه الله عن أبي بن كعب في تفسيره وهو في حكم المرفوع وإن لم يرفعه لأن مثل هذا لا يقال من قبل الرأي والاجتهاد).

[34] مجموع الفتاوى 37/20

وقال تعالى:﴿ ﴾.وروى مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال:« كل إنسان تلده أمه على الفطرة وأبواه بعد يهودانه وينصرانه ويمجسانه فإن كانا مسلمين فمسلم .....الحديث ».وفي رواية:« وأبواه يهودانه وينصرانه ويشركانه ».وفي أخرى : « ما من مولود يولد إلا وهو على هذه الملة حتى يبين عنه لسانه ».وفي المسند : «حتى يعرب عنه لسانه فإما شاكراً و إما كفورا » .

وقال شيخ الإسلام رحمه الله معلقاً على آية الميثاق المتقدم ذكرها من أن الله: (**ذكر لهم حجتين يدفعهما هذا الإشهاد إحداهما﴿ أن**

﴾. فتبين أن هذا علم فطري ضروري لا بد لكل بشر من معرفته وذلك يتضمن حجة الله في إبطال التعطيل و إن القول بإثبات الصانع علم فطري ضروري وهو حجة على نفي التعطيل والثاني ﴿

﴾. وهذا حجة لدفع الشرك كما أن الأول حجة لدفع التعطيل , فالتعطيل مثل كفر فرعون ونحوه والشرك مثل شرك المشركين من جميع الأمم وقوله:﴿ ﴾ ., وهم آباؤنا المشركون وتعاقبنا بذنوب غيرنا وذلك أنه لو قدر أنه لم يكونوا عارفين بأن الله ربهم ووجدوا آباءهم مشركين وهم ذرية من بعدهم ومقتضى الطبيعة العادية أن يحتذي الرجل حذو أبيه حتى في الصناعات والمساكن والملابس والمطاعم إذ كان هو الذي رباه ولهذا كان أبواه يهودانه وينصرانه ويشركانه فإذا كان هذا مقتضى العادة الطبيعية ولم يكن في فطرتهم وعقولهم ما يناقض ذلك قالوا :نحن معذورون وآباؤنا هم الذين أشركوا ونحن كنا ذرية لهم بعدهم تبعناهم بموجب الطبيعة المعتادة ولم يكن عندنا ما يبين خطأهم فإذا في فطرتهم ما شهدوا به من أن الله وحده هو ربهم , كان معهم ما يبين بطلان الشرك وهو التوحيد الذي شهدوا به على أنفسهم , فإذا احتجوا بالعادة الطبيعية من اتباع الآباء كانت الحجة عليهم الفطرة الطبيعية العقلية السابقة لهذه العادة الأبوية كما قال ﷺ :«كل مولود يولد على الفطرة وأبواه يهودانه وينصرانه و يمجسانه». فكانت الفطرة الموجبة للإسلام سابقة للتربية التي يحتجون

بها وهنا يقتضي أن نفس العقل الذي به يعرفون التوحيد حجة لبطلان الشرك لا يحتاج ذلك إلى رسول فإنه جعل ما تقدم حجة عليهم بدون هذا ، وهنا لايناقض قوله تعالى : ﴿ .... ﴾. , فإن الرسول يدعوا إلى التوحيد, ولكن إن لم يكن في الفطرة دليل عقلي يعلم به إثبات الصانع لم يكن في مجرد الرسالة حجة عليهم.فهذه الشهادة على أنفسهم التي تتضمن إقرارهم بأن الله ربهم ومعرفتهم بذلك ، و أن هذه المعرفة والشهادة أمر لازم لكل بني آدم به تقوم حجة الله تعالى في تصديق رسله ، فلا يمكن أحدا أن يقول يوم القيامة :إني كنت عن هذا غافلا ، و لا أن الذنب كان لأبي المشرك دوني ، لكونه عارف بأن الله ربه لا شريك له ، فلم يكن معذورا في التعطيل و الإشراك بل قام به ما يستحق به العذاب. ثم إن الله سبحانه – لكمال رحمته وإحسانه-لا يعذب أحدا إلا بعد إرسال رسول إليهم ، وإن كانوا فاعلين لما يستحق به الذم والعقاب ،كما كان مشركو العرب وغيرهم ممن بعث إليهم رسول ، فاعلين للسيئات والقبائح التي هي سبب الذم والعقاب ، والرب تعالى مع هذا لم يكن معذبا لهم حتى يبعث إليهم رسولا).ا.هـ

وقال ابن القيم رحمه الله :**(فلله على عبده حجتان قد أعدهما عليه لا يعذب إلا بعد قيامهما إحداهما : ما فطره وخلقه عليه من الإقرار بأنه ربه و مليكه و فاطره وحق عليه لازم والثاني : إرسال رسله إليه بتفصيل ذلك وتقريره وتكميله ، عليه شاهد الفطرة والشرعة ، ويقر على نفسه .بأنه كان كافراً كما قال :(وشهدوا على أنفسهم أنهم كانوا كافرين).فلم ينفذ عليهم الحكم إلا بعد إقرار وشاهدين وهذا غاية العدل).**[35] ا.هـ

وقال ابن كثير رحمه الله في تفسيره لآية الميثاق في آخر كلامه : **(قالوا مما يدل على أن المراد بهذا هنا أن جعل هذا الإشهاد حجة عليهم في الإشراك فلو كان قد وقع هذا كما قاله من قال لكان أحد يذكره ليكون حجة عليه فإن قيل إخبار الرسول ﷺ به كاف في وجوده ، فالجواب : أنّ المكذبين من المشركين يكذبون بجميع ما جاء به الرسل من هذا وغيره ، وهذا جعل حجة مستقلة عليهم فدل على أنه الفطرة التي فطروا عليها من الإقرار بالتوحيد الخ)** .ا هـ

[35] أحكام أهل الذمة 2/ 48

وقال شيخ الإسلام رحمه الله :(**قوله تعالى ﴿ .... ﴾ ,**

وقال تعالى :﴿ .... ﴾ , وقوله تعالى ﴿ ...

....

.... ﴾ فاخبر أنه ظالماً وطاغياً ومفسداً هو وقومه ،

وهذه أسماء ذم الأفعال ، والذم إنما يكون في الأفعال السيئة القبيحة فدل ذلك على أن الأفعال تكون قبيحة مذمومة قبل مجيء الرسول إليهم ، لا يستحقون العذاب إلا بعد إتيان الرسول إليهم ، لقوله تعالى﴿ ....

.... ﴾.)[36] ا.هـ

وقال ابن القيم رحمه الله في قوله تعالى : ﴿ ....

.....الآية﴾ :(**فأخبر تعالى بأن ما قدمت أيديهم سببا لإصابة المصيبة**

إياهم وأنه سبحانه أرسل رسوله وأنزل كتابه لئلا يقولوا :﴿ ....

.... ﴾ فدلت الآية على بطلان قول الطائفتين جميعا الذين

يقولون : أن أعمالهم قبل البعثة ليست قبيحة لذاتها بل إنما تقبحت بالنهي فقط والذين يقولون : إنها قبيحة ويستحقون عليها العقوبة عقلا بدون البعثة ، فنظمت الآية بطلان قول الطائفتين ودلت على القول الوسط الذي نصرناه : أنها قبيحة في نفسها ولا يستحقون العقاب إلا بعد إقامة الحجة بالرسالة و توقفهما عليهما ولم تقتض توقف الحسن والقبح بكل اعتبار عليها وفرق بين الأمرين) ا.هـ

وقال أيضا رحمه الله في مناقشته لابن عبد البر رحمه الله في أهل الفترات بعد ما ذكر قوله :(**ولا يخلوا من مات في الفترة من أن يكون كافرا أو غير كافر**) . فقال ابن القيم رحمه الله :(**جوابه من وجوه أحدها : أن يُقال :**

[36] مجموع الفتاوى 20/37-38

هؤلاء لا يحكم لهم بكفر ولا إيمان فإن الكفر هو جحود ما جاء به الرسول ﷺ وشرط تحققه بلوغ الرسالة والإيمان هو تصديق الرسول في ما أخبر وطاعته في ما أمر وهذا أيضا مشروط ببلوغ الرسالة ولا يلزم من انتفاء أحدهما وجود الآخر إلا بعد قيام سببه فلما لم يكن هؤلاء في الدنيا كفارا ولا مؤمنين كان لهم في الآخرة حكم آخر غير حكم الفريقين فإن قيل : أنتم تحكمون لهم بأحكام الكفار في الدنيا من التوارث والولاية والمناكحة قيل :إنما نحكم لهم بذلك في أحكام الدنيا لا في أحكام الثواب والعقاب كما تقدم بيانه. الوجه الثاني : سلمنا أنهم كفارا لكن انتفاء العذاب عنهم لانتفاء شرطه وهو قيام الحجة عليهم وأن الله لا يعذب إلا من قامت عليه حجته).([37])ا. هـ

وقال أيضا رحمه الله في قوله تعالى :﴿ ....

.... ﴾:**(قيل : لم يهلكهم قبل التذكير بإرسال الرسول فيكون قد ظلمهم ، فإنه سبحانه لا يأخذ أحدا ولا يعاقبه إلا بذنب , وإنما يكون مذنبا إذا خالف أمره ونهيه وذلك إنما يعلم بالرسل وعلى أحد القولين وهو أن يكون المعنى لم يهلكهم بظلمهم قبل إرسال الرسل فتكون الآية دلالة على الأصلين : أن أفعالهم وشركهم قبيح قبل البعثة ، وأنه لا يعاقبهم عليه إلا بعد الإرسال وتكون هذه الآية في دلالتها على الأمرين نظير الآية التي في القصص قوله تعالى :﴿** ....

.... **﴾. هذا يدل على أن ما قدمت أيديهم سبب لنزول المصيبة بهم ولولا قبحه لم يكن سببا ولكن امتنع إصابة المصيبة لانتفاء شرطها وهو عدم مجيء الرسول إليهم فمذ جاء الرسول انعقد السبب ، ووجد الشرط ، فأصابهم سيئات ما عملوا ، وعوقبوا في الأول والآخر)**[38] ا.هـ

ومما سبق يتبين أن من ُسمي مشركاً لا يلزم عقابه بل يبقى معصوم الدم والمال والعرض حتى تقوم عليه الحجة . ومما يزيد ذلك بياناً قوله تعالى:﴿

[37] أحكام أهل الذمة 2/ 111

[38] مدارج السالكين 1/ 232

....﴾. وقول النبي ﷺ من حديث المغيرة ﷺ:« ولا أحد أحب إليه العذر من الله من أجل ذلك بعث المبشرين والمنذرين....الحديث » .متفق عليه

, وقال شيخ الإسلام رحمه الله :(**أن دم الآدمي معصوم ، لا يقتل إلا بالحق وليس القتل بالكفر من الأمر الذي اتفقت عليه الشرائع ولا أوقات الشريعة الواحدة كالقتل قودا فإنه لا تختلف فيه الشرائع ولا العقول وكان دم الكافر في أول الإسلام معصوما بالعصمة الأصلية وبمنع الله المؤمنين من قتله ، ودماء هؤلاء القوم كدم القبطي الذي قتله موسى عليه السلام وكدم الكافر الذي لم تبلغه الدعوة في زماننا أو أحسن حالا من ذلك . وقد عد موسى ذلك ذنبا في الدنيا و الآخرة وأن قتله كان خطأ شبه عمد أو خطأ محضا ولم يكن عمداً محضا**).[39] ا.هـ

ومما تقدم يتضح أن مراد الأئمة في اشتراط قيام الحجة والعذر بالجهل إنما هو في لحوق العذاب وإنزال العقوبة ، وأما الإسم فلم يشترطوا فيه قيام الحجة ، وعدم التفريق بين الأسماء والأحكام مضلة أفهام ومزلة أقدام ولذلك التبس على كثير من الناس إطلاق العلماء الكفر في مواضع ونفيهم إياه في مواضع أخرى كقول بعضهم من دعا غير الله أو استعان بغير الله أو فعل الشرك لا يكفر إلا بعد إقامة الحجة وقول آخرين أن من دعا غير الله فهو كافر يستتاب فإن تاب و إلا قتل فمراد العلماء رحمهم الله من إطلاق الكفر ثبوت اسم الشرك على فاعله وقد سبق نقل الإجماع على ذلك. وأما مرادهم بالنفي قبل قيام الحجة نفي العقوبة المتعلقة بذلك الاسم في الدنيا والآخرة .

والقاعدة في الأسماء الشرعية :(**أن الاسم الواحد يُنفى ويثبت بحسب الأحكام المتعلقة به فلا يجب إذا ثبت ، أو نُفِيَ في حكم أن يكون كذلك في سائر الأحكام وهذا في كلام العرب وسائر الأمم**)[40] قاله شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله. ففرق بين الكفر المعذب عليه والكفر الغير المعذب عليه . قال رحمه الله تعالى: (**ونحن نعلم بالضرورة , أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يشرع لأحد , أن يدعو أحداً من الأموات , لا الأنبياء , ولا**

[39] الصارم المسلول 104
[40] مجموع الفتاوى 7/ 418

الصالحين , ولا غيرهم؛ ولا بلفظ الاستغاثة ولا بغيرها , كما أنه لم يشرع لأمته: السجود لميت , ولا إلي ميت , ونحو ذلك؛ بل نعلم: أنه نهى عن هذه الأمور كلها , وأن ذلك من الشرك , الذي حرمه الله , ورسوله صلى الله عليه وسلم ولكن: لغلبة الجهل ,وقلة العلم بآثار الرسالة , في كثير من المتأخرين , لم يمكن تكفيرهم بذلك , حتى يبين ما جاء به الرسول , مما يخالفه) انتهى.

(الجواب) نقول أولاً : ما ذكره شيخ الإسلام عمن دعا الأموات واستغاث بهم أو استعاذ بهم ، وسجد لهم من دون الله لا أحد من المسلمين يخالف أنها عبادة لغير الله . ثانياً : ما ذكره شيخ الإسلام عنهم إنما هو ظاهر حالهم و إلا فكيف وصف حالهم على جهة التفصيل ومن المعلوم بالضرورة من دين الإسلام أن من أشرك مع الله أحداً في عبادته وتقرب إليه بأي نوع من أنواع العبادة فقد اتخذه معبوداً وإلهً من دون الله فكان كافراً بذلك . سواء كان جاهلاً أو متأولاً.

فمراد شيخ الإسلام بنفيه الكفر عن هؤلاء الجهال إنما أراد به نفي العقوبة المترتبة عليه ، ولم يرد نفي اسم الشرك لأنه ثبت عليهم بما وقع منهم فكفرهم شيخ الإسلام بقوله في تتمة الكلام الذي نقل المؤلف بعضه :(**ولهذا ما بينت هذه المسألة قط لمن يعرف أصل الإسلام إلا تفطن . وقال هذا أصل دين الإسلام ، وكان بعض الأكابر من الشيوخ العارفين من أصحابنا يقول : هذا أعظم ما بينته لنا ، لعلمه بأن هذا أصل الدين ، وكان هذا وأمثاله في ناحية أخرى ، يدعون الأموات ويسألونهم ويستجيرون بهم ويتضرعون إليهم ، وربما كان ما يفعلونه بالأموات أعظم لأنهم وإنما يقصدون الميت لضرورة نزلت بهم فيدعونه دعاء المضطر ، راجين قضاء حاجتهم بدعائه والدعاء به أو الدعاء عند قبره ـ إلى أن قال- : حتى أن العدو الخارج عن شريعة الإسلام لما قدم دمشق خرجوا يستغيثون بالموتى عند القبور التي يرجون عندها كشف ضرهم**).ا.هـ

أيقال فيمن جهل أصل الإسلام وزاد في شركه على شرك الأولين بالتجائه إلى غير الله في الشدة والرخاء بأنواع العبادات والقربات بأنه مسلم والله تعالى يقول عن المشركين الأولين :﴿...

....﴾ ومن له أدنى اطلاع على كتب شيخ الإسلام

يعلم أن شيخ الإسلام لا يتوقف في تسمية من وقع في الشرك الأكبر مشركاً ،كما قال رحمه الله :(**إن اسم المشرك ثبت قبل الرسالة فإنه يشرك بربه ويعدل به ، ويجعل معه آلهة أخرى ويجعل له أنداداً قبل الرسول**)[41] وقد تقدم نقله

وقال شيخ الإسلام رحمه الله :(**فإن حال الكافر لا تخلو من أن يتصور الرسالة أوْ لا , فإن لم يتصورها فهو في غفلة عنها وعدم إيمانه بها كما قال :﴿..﴾, وقال :﴿...﴾ لكن الغفلة المحضة لا تكون إلا لمن لم تبلغه الرسالة والكفر المعذب عليه لا يكون إلا بعد الرسالة**)([42]).ا.هـ فانظر أيها الناقد البصير وتأمل تفريق شيخ الإسلام بين الكفر المعذب عليه وهو الذي يكون بعد بلوغ الرسالة والكفر الغير معذب عليه وهو الذي يكون قبلها .

فبهذا يتبين لك مراد الشيخ في إطلاقه الكفر في موضع ونفيه إياه في موضع آخر قبل قيام الحجة . , وقال أيضاً رحمه الله في الرد على الأخنائي :(**فإذا قصد الإنسان السجود للشمس وقت طلوعها و وقت غروبها كان أحق بالنهي والذم والعقاب ، ولهذا يكون كافراً كذلك من دعا غير الله وحج إلى غير الله هو أيضاً مشرك والذي فعله كفر لكن قد لا يكون عالماً بأن هذا شرك محرم كما أن كثيراً من الناس دخلوا في الإسلام من التتار وغيرهم وعندهم أصنام لهم صغار من لبد وغيره وهم يتقربون إليها ويعظمونها ولا يعلمون أن ذلك محرم في دين الإسلام ويتقربون إلى النار ولا يعلمون أن ذلك محرماً فكثيراً من أنواع الشرك قد يخفى على بعض من دخل في الإسلام ولا يعلم أنه شرك فهذا ضال وعمله الذي أشرك به باطل لكن لا يستحق العقوبة حتى تقوم عليه الحجة قال تعالى : ﴿**........ ....**...﴾**.- إلى أن قال رحمه الله -: **وكذلك كثير من الداخلين في**

[41] مجموع الفتاوى 38/20
[42] مجموع الفتاوى 8/ 78

الإسلام يعتقدون أن الحج إلى قبر بعض الأئمة والشيوخ أفضل من الحج أو مثله ولا يعلمون أن ذلك محرم ولا بلّغهم أحدٌ أن هذا شرك محرم لا يجوز).ا.هـ

وقال رحمه الله أيضاً : (**وكثير ما يتصور الشيطان بصورة المدعو المنادى المستغاث به إذا كان ميتاً كذلك قد يكون حياً ولا يشعر الذي ناداه ، بل يتصور الشيطان بصورته فيظن المشرك الضال المستغيث بذلك الشخص أن الشخص نفسه أجابه وإنما هو الشيطان وهذا يقع للكفار...** - إلى أن قال -.. **ويقع لأهل الشرك والضلال من المنتسبين إلى الإسلام الذين يستغيثون بالموتى ، والغائبين يتصور لهم الشيطان في صورة ذلك المُستغاث به وهو لا يشعر...**-ثم قال بعد كلام له- **وذكر لي غير واحد أنهم استغاثوا بي كل قصة غير قصة صاحبه ، فأخبرت كلاً منهم أني لم أجب أحداً منهم ولا علمت باستغاثته فقيل :هذا يكون مَلَكاً ، فقلت : الملَك لا يغيث المشرك إنما هو شيطان أراد أن يضله).ا.هـ**

وقال أيضاً رحمه الله **:(وكثيراً من المنتسبين للإسلام يستغيث بشيخه ويرى من جاء راكباً أو طائراً في الهواء أو غير ذلك فيظنه شيخه وهذا قد وقع لخلق كثير ، ووقع لغير واحد من أصحابنا معي لكن لما حكوا لي أنهم رأوني بينت لهم أني لم أكن إياه وإنما كان الشيطان تصور بصورتي ليضلهم فسألوني لما لا يكون مَلَكاً ؟ فقلت : لأن الملائكة لا تجيب المشركين وأنت استغثت بي فأشركت**) .ا.هـ

وقال رحمه الله :(**ومنهم من يطلب من الميت ما يطلب من الله فيقول : اغفر لي ، وارزقني ، وانصرني ونحو ذلك كما يقول المصلي في صلاته لله تعالى إلى أمثال هذه الأمور التي لا يشك من عرف دين الإسلام أنها مخالفة لدين المرسلين أجمعين ، فإنها من الشرك الذي حرمه الله ورسوله بل من الشرك الذي قاتل عليه الرسول ﷺ المشركين وأن أصاحبها إن كانوا معذورين بالجهل ، وأن الحجة لم تقم عليهم، كما يعذر من لم يبعث إليه رسول كما قال الله تعالى :﴿** .... **﴾ وإلا كانوا مستحقين من عقوبة الدنيا ما يستحقه أمثالهم من المشركين قال تعالى :﴿** .... **﴾. وفي الحديث « إن الشرك في**

هذه الأمة أخفى من دبيب النمل ». والذين يؤمنون بالرسول ﷺ ، إذا تبين لأحدهم حقيقة ما جاء به الرسول ، وتبين أنه مشرك ، فإنه يتوب إلى الله ويجدد إسلامه ، فيسلم إسلاماً يتوب فيه من هذا الشرك) ا.هـ

وقال رحمه الله : **(وإن أثبتم وسائط بين الله وبين خلقه كالحجاب الذين بين الملك ورعيته بحيث يكونون هم يرفعون إلى الله حوائج خلقه ، فالله إنما يهدي عباده ويرزقهم بتوسطهم ، فالخلق يسألونهم وهم يسألون الله..**- إلى أن قال -**.. فمن أثبتهم وسائط على هذا الوجه فهو مشرك كافر يجب أن يستتاب فإن تاب وإلا قتل) ا.هـ**

فهذه عدة مواضع لشيخ الإسلام رحمه الله تبين مراده ، فتارة : يطلق اسم الشرك على من فعله ، وتارة يقول :هو مشرك ولا نكفره إلا بعد إقامة الحجة ، وتارة يقول : أنه من الشرك الذي قاتل عليه الرسولﷺ المشركين وأن أصحابه إن كانوا معذورين بالجهل وأن الحجة لم تقم عليهم ، و إلا كانوا مستحقين من عقوبة الدنيا والآخرة ما يستحقه أمثالهم من المشركين ، مع قوله : فإذا تبين لأحدهم ما جاء به الرسول ﷺ وتبين أنه مشرك فإن يتوب إلى الله ، ويجدد إسلامه ، مع كون هؤلاء منتسبين إلى الإسلام ، ولا يعلمون أن ما وقعوا فيه شرك.

قال :(وأعرف من يستغيث برجال أحياء يتصورون له ويدفعون عنه ما كان يحذر ويحصل له ما كان يطلب ، والأحياء الذين استغاثوا بهم لا يشعرون بشيء من ذلك . وإنما هي شياطين تمثلت على صورهم لتضل ذلك الداعي المشرك كما كانت الإنس تستعيذ بالجن وكانت رؤوساء الجن تعيذهم).ا.هـ

والمخالفون في ذلك أنواع؛ فأشدهم مخالفة: من خالف في الجميع
أي من خالف فترك عبادة الله تعالى و عبد غيره و لم يبغض المشركين و يعادهم و لم يكفرهم و يتبرأ منهم فهذا لم يحقق الكفر بالطاغوت من جهة عبادته لغير الله و من جهة عدم بغض لأولياء الطاغوت و عداوتهم كما أمر الله تعالى و من جهة عدم تكفيره لهم .{ ....

}البقرة256

{

}الممتحنة4 { }الكافرون1

و لكن جاء الخطاب في كتاب الله تعالى بيا أيها الناس للمشركين في أكثر من آية كما قال تعالى {

}الأعراف158 و قال {

}يونس104 و قال {

}يونس108

{ }الحج49 {

}الحج73

و هناك آيات كثيرة بهذا اللفظ و لم يرد خطاب للكفار (..................) إلا في آية واحدة في سورة التحريم و الخطاب من الله تعالى للكفار يوم القيامة {...}التحريم7

و لم يخاطبهم النبي صلى الله عليه و سلم بالكفار إلا في سورة الكافرون .
و هذا يفيدنا أنه عند دعوة الكفار علينا مخاطبتهم بما لا يمنعهم من قبول الدعوة بل بما يتقبلونه من الألفاظ و هذا لا يعني عدم إظهار البراءة منهم و من دينهم و مفارقتهم .

و أما احتجاج الشيخ عبد الرحمن آل الشيخ بقوله تعالى (..........) حين قال (**فهذا النوع أيضا: لم يأت بما دلت عليه، لا إله إلا الله، من نفي الشرك، وما تقتضيه من تكفير من فعله، بعد البيان إجماعا، وهو مضمون سورة الإخلاص، و(..................) وقوله، في آية الممتحنة: (.........) ومن لم يكفر من كفر القرآن، فقد خالف ماجاءت به الرسل، من التوحيد، وما يوجبه.)**[43]

فإن كفرنا بكم هنا ليس المقصود به كفرناكم فهناك فرق في المعنى بين كفر به و كفره بالتشديد فكفر به جحده و تبرأ منه و كفره أخرجه من الإسلام و الآية لفظها في الجحد و الإنكار لا في التكفير قال الطبري رحمه الله (

وقوله:.. **يقول جلّ ثناؤه مخبرا عن قيل أنبيائه لقومهم الكفرة: كفرنا بكم, أنكرنا ما كنتم عليه من الكفر بالله وجحدنا عبادتكم ما تعبدون من دون الله أن تكون حقا, وظهر بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبدا على كفركم بالله, وعبادتكم ما سواه, ولا صلح بيننا ولا هوادة, حتى تؤمنوا بالله وحده, يقول: حتى تصدّقوا بالله وحده, فتوحدوه, وتفردوه بالعبادة.)**

[43] الدرر السنية 2/ 207

قال ابن كثير رحمه الله ({.................................} **أي تبرأنا منكم** {....

.....................................} **أي بدينكم وطريقكم** {..........................، ....

........} **يعني وقد شرعت العداوة والبغضاء من الآن بيننا وبينكم, مادمتم على كفركم فنحن أبداً نتبرأ منكم ونبغضكم**)

ففسرها الطبري و ابن كثير على الجحد و الإنكار لا على التكفير لذا صرف المعنى إلى الطريقة و المنهج لا إلى أعيان الكفار لأن الدين و المنهج و الطريقة يكفر به و لا يكفر إلا المكلف . بل حتى سورة الكافرون لم يكن المقصود أصالة إظهار تكفيرهم إنما كان المقصود أصالة إظهار البراءة منهم و من دينهم كما يبينه الآيات الأخر في هذه الصورة و إنما كان خطابهم بهذا اللفظ من باب التنبيه لا من باب إظهار تكفيرهم كما فهمه بعضهم من هذه الآية . فالمطلوب الأعظم هو دعوتهم إلى التوحيد و البراءة منهم و من دينهم و إظهار ذلك و تحذيرهم من الشرك و ما يترتب عليه من العذاب الأليم المقيم العظيم.

ومن الناس من عبد الله وحده، ولم ينكر الشرك، ولم يعاد أهله

أي صرف العبادة لله تعالى و اعتقد أن الله تعالى هو المستحق للعبادة لكنه لم ينكر الشرك فهذا كذلك لم يحقق الكفر بالطاغوت الذي لا يتم الإسلام إلا به فإن الكفر الطاغوت لا يصح إلا باعتقاد بطلان الشرك و بغضه و بغض المشركين و من لم يحقق هذا لم يحقق الكفر بالطاغوت الذي هو شرط التوحيد قال شيخ الإسلام محمد (**صفة الكفر بالطاغوت : فأن تعتقد بطلان عبادة غير الله، وتتركها، وتبغضها، وتكفر أهلها، وتعاديهم،**) .[44]

قال الشيخ عبد اللطيف آل الشيخ (**وأظن مقصودك: من لم يظهر العداوة، ولم يفارق؛ ومسألة إظهار العداوة غير مسألة وجود العداوة. فالأول: يعذر به مع العجز والخوف، لقوله تعالى:** {.........................} **[سورة آل عمران آية: 28]. والثاني: لا بد منه، لأنه يدخل في الكفر بالطاغوت، وبينه وبين حب الله ورسوله تلازم كلي، لا ينفك عنه المؤمن؛ فمن عصى**

[44] الدرر السنية 161/1

الله بترك إظهار العداوة، فهو عاص لله. فإذا كان أصل العداوة في قلبه، فله حكم أمثاله من العصاة، فإذا انضاف إلى ذلك ترك الهجرة، فله نصيب من قوله تعالى: { } الآية [سورة النساء آية: 97]، لكنه لا يكفر، لأن الآية فيها الوعيد لا التكفير. وأما الثاني، الذي لا يوجد في قلبه شيء من العداوة، فيصدق عليه قول السائل: لم يعاد المشركين؛ فهذا هو الأمر العظيم، والذنب الجسيم، وأي خير يبقى مع عدم عداوة المشركين؟)[45]

: ومنهم: من عاداهم، ولم يكفرهم

أي يبغض المشركين و يعاديهم و هذا لا يكون إلا بعد ترك عبادة الطاغوت و لكن لم يكفرهم و هذه المسألة تكلمنا عليها و أن هذه الحال على تفصيل فمنهم من يكفر إذا كان مثله لا يعذر في التوقف عن تكفيرهم و أما إن كان مثله يعذر فإنه يبين له فإن أصر كفر

قال الشيخ سليمان بن عبد الله آل الشيخ **(وأما قول السائل: فإن كان ما يقدر من نفسه أن يتلفظ بكفرهم وسبهم، ما حكمه؟ فالجواب: لا يخلو ذلك عن أن يكون شاكاً في كفرهم أو جاهلاً به، أو يقر بأنهم كفرة هم وأشباههم، ولكن لا يقدر على مواجهتهم وتكفيرهم، أو يقول: غيرهم كفار، لا أقول إنهم كفار؛ فإن كان شاكاً في كفرهم أو جاهلاً بكفرهم، بينت له الأدلة من كتاب الله، وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم على كفرهم، فإن شك بعد ذلك أو تردد، فإنه كافر بإجماع العلماء: على أن من شك في كفر الكافر، فهو كافر. وإن كان يقرّ بكفرهم، ولا يقدر على مواجهتهم بتكفيرهم، فهو مداهن لهم، ويدخل في قوله تعالى: { } [سورة القلم آية: 9]، وله حكم أمثاله من أهل الذنوب. وإن كان يقول: أقول غيرهم كفار، ولا أقول هم كفار، فهذا حكم منه بإسلامهم، إذ لا واسطة بين الكفر والإسلام، فإن لم يكونوا كفاراً فهم مسلمون؛ وحينئذ فمن سمى الكفر إسلاماً، أو سمى الكفار مسلمين، فهو كافر، فيكون هذا كافراً.)** [46]

[45] سبق ذكره
[46] الدرر السنية 8/160-161

ومنهم: من لم يحب التوحيد، ولم يبغضه

لا يكون الرجل مؤمنا بالله حتى يحب الله تعالى و يحب عبادته و من لم يحقق هذه المحبة فليس بمسلم بل هذه هي الحنيفية

قال شيخ الإسلام (**وفي الجملة، فلابد في الإيمان الذي في القلب من تصديق بالله ورسوله، وحب الله ورسوله، وإلا فمجرد التصديق مع البغض لله ولرسوله، ومعاداة الله ورسوله، ليس إيمانًا باتفاق المسلمين، وليس مجرد التصديق والعلم يستلزم الحب، إلا إذا كان القلب سليمًا من المعارض، كالحسد والكبر؛ لأن النفس مفطورة على حب الحق، وهو الذي يلائمها. ولا شيء أحب إلى القلوب السليمة من الله، وهذا هو الحنيفية ملة إبراهيم ـ عليه السلام ـ الذي اتخذه الله خليلاً، وقد قال تعالى:{ .... } [الشعراء:88، 89].**

فليس مجرد العلم موجبًا لحب المعلوم، إن لم يكن في النفس قوة أخرى تلائم المعلوم، وهذه القوة موجودة في النفس.)[47]

و قال رحمه الله (**والفرق ثابت بين الحب للّه والحب مع اللّه، فأهل التوحيد والإخلاص يحبون غير اللّه للّه، والمشركون يحبون غير اللّه مع اللّه، كحب المشركين لآلهتهم، وحب النصارى للمسيح، وحب أهل الأهواء رؤوسهم. فإذا عرف أن العبد مفطور على حب ما ينفعه، وبغض مايضره لم يمكن أن تستوى إرادته لجميع الحوادث فطرة وخلقًا، ولا هو مأمور من جهة الشرع أن يكون مريدًا لجميع الحوادث، بل قد أمره اللّه بإرادة أمور وكراهة أخرى. والرسل ـ صلوات اللّه عليهم وسلامه ـ بعثوا بتكميل الفطرة وتقريرها لا بتحويل الفطرة وتغييرها. وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: (كل مولود يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه)، قال تعالى: { ....**

.... } [الروم: 30]، وفي

الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم: (يقول اللّه تعالى: إني خلقت عبادي حنفاء فاجتالتهم الشياطين ، وحرمت عليهم ما أحللت لهم ، وأمرتهم أن يشركوا بي مالم أنزل به سلطانا). والحنيفية: هي الاستقامة

[47] مجموع ىالفتاوى 7/ 537

بإخلاص الدين للّه، وذلك يتضمن حبه تعالى والذل له، لا يشرك به شيء، لا في الحب ولا في الذل؛ فإن العبادة تتضمن غاية الحب بغاية الذل، وذلك لا يستحقه إلا اللّه وحده، وكذلك الخشية والتقوى للّه وحده، والتوكل على اللّه وحده.)[48]

ومنهم: من كفرهم، وزعم أنه مسبة للصالحين

من زعم أن التوحيد مسبة للصالحين فهذا لم يعرف التوحيد لأنه لو عمل التوحيد لما قال أنه مسبة الصالحين و مثل هذا لا بد أن يعتقد بطلان التوحيد و يبغضه لأنه عنده مسبة للصالحين و لا ينفعه تكفيره لهم و إن كانت في العبارة ليست مستقيمة لأن من اعتقد أن التوحيد مسبة للصالحين لا يكفر من وقع في الشرك لأنه عنده ممن لم يسب الصالحين بل ممن أرضى الصالحين إلا أن يقال أنه اظهر للمشركين أن الشرك مسبة للصالحين مع اعتقاده ببطلان الشرك و تكفير أهله فهذا كذلك كافر .

ومنهم: من لم يبغض الشرك، ولم يحبه

لا يتحقق التوحيد إلا ببغض الشرك و من لم يبغض الشرك لم يتبرأ من أهله و يكفرهم بل شرط الكفر بالطاغوت بغض الطاغوت و هذا لم يحقق هذا الشرط فليس بمسلم .

ومنهم: من لم يعرف الشرك، ولم ينكر

من شرط الإيمان بالله تعالى هو الكفر بالطاغوت و لا يصح الكفر بالطاغوت إلا باعتقاد بطلانه و لا يمكن اعتقاد بطلان الشرك إلا بمعرفته و من لم يعرف الشرك ضرورة لا يكفر به و ضرورة كذلك من لم يعرف الشرك لا يبغضه و لا ينكره لأن الحكم على الشيء فرع عن تصوره و هذا لم يتصور الشرك فكيف يعتقد بطلان أمر لا يعرفه و كيف يبغض و ينكر أمر لا يعرفه .

ومنهم: من لم يعرف التوحيد، ولم ينكره

الموحد لا يعد موحدا إلا بمعرفة التوحيد و معرفة الشرك و حب التوحيد و بغض الشرك و فعل التوحيد و ترك الشرك و لا يتحقق الإيمان بالله تعالى إلا بمعرفة التوحيد فكيف يؤمن بالله تعالى من لم يعرف حق الله تعالى عليه

[48] مجموع الفتاوى 10/ 465

من عبادته و استحقاقه للعبادة بل أصل الإيمان التوحيد و من لم يحقق هذا الأصل لم يكن موحدا .

ومنهم: - وهو أشد الأنواع خطراً – من عمل بالتوحيد، لكن لم يعرف قدره، ولم يبغض من تركه، ولم يكفرهم

من لم يعرف قدر التوحيد وجعله مثل غيره في المرتبة و الحكم و العقوبة فهذا لم يعرف التوحيد فإنه بإجماع الأمة الضروري بل و بإجماع الأنبياء أن أصل الدين هو التوحيد و هو أول ما بعث الله به الرسل و أن من تركه كان من الخالدين في النار و أنه لا يغفر له و أن عمله حابط و هذا ما نراه اليوم من علماء الطاغوت فإنه يعظمون على الناس ترك المحرمات كالزنا و الربا و شرب الخمر و تجدهم يفتون لهم بالوقوع في الشرك كالتحاكم إلى الطاغوت أو الحكم به أو الدخول في المجالس الشركية أو الدخول في جيش الطاغوت أو محاربة الموحدين و التبليغ عنهم أو الطعن فيهم و التحذير منهم بسبب دينهم و توحيدهم فهؤلاء حقيقة لم يبغضوا الطاغوت و لم يتبرؤوا منه بل نصروه و أقاموا له دينه و ملته و أرادوا دحض ملة الأنبياء و هم يعلم أنها ملة الأنبياء و هي الكفر بالطواغيت و البراءة منهم و تكفيرهم و قتالهم عند القدرة .

و أما من لم يبغض من ترك التوحيد فهذا لم يحقق التوحيد لأنه من شرط التوحيد بغض من وقع في الشرك و إلا لم يكن توحيدا .أما من لم يكفرهم فهذا قد بينا التفصيل فيه أكثر من مرة و أنه يختلف باختلاف المتوقف في التكفير من جهة جهله بحال المشرك و من جهة جهل بالحكم.

ومنهم: من ترك الشرك، وكرهه، ولم يعرف قدره، ولم يعاد أهله، ولم يكفرهم؛

تكلمنا عن حكم من لم يعرف قدر التوحيد و يلزم كذلك من لم يعرف قدر التوحيد عدم معرفة قدر الشرك فإنهما نقيضان لا يجتمعان و لا يرتفعان و من لم يعرف قدر الشرك يقع فيه كما هو ظاهر اليوم فكثير من الناس يعرف حرمة الحكم بالطاغوت أو التحاكم إليه و لكن لا يقدره قدره فيظنه محرم مثله مثل غيره و أنه يجوز له التحاكم أو الحكم به عند الضرورة و لا يكفر من فعل ذلك إنما يأثم فهذا كفر مخرج من الملة و بعضهم يزيد شروطا من عنده ما أنزل الله بها من سلطان في إباحة الشرك فيقول مثلا

يجوز التحاكم إلى حكم الطاغوت لأنه لا يوجد اليوم حكم الله تعالى فهذا كذلك فيه إباحة الشرك من غير إكراه و لا شبهة إكراه .

و أما من لم يعاد أهله فإن كان المعاداة الباطنة فمن لم يعاد المشركين فهو كافر و ليس بمسلم و أما إن كان المعاداة الظاهرة فهذه معلقة بالقدرة متى ما تحققت العداوة الباطنة فمن قدر على الإظهار و لم يظهر فهو آثم و ليس بكافر و من لم يقدر فهو معذور و لا يأثم و لا يكفر. أما من لم يكفرهم فهذا مر علينا التفصيل فيه أكثر من مرة .

إلى هنا ينتهي شرح هذه الرسالة المباركة نسأل الله ينفع بشرحها كما نفع بها.
و الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

كتبه : أبو مريم عبد الرحمن بن طلاع مخلف